



جامعة د. مولاي الطاهر - سعيدة -



كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

دور الحوكمة البيئية في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية

تخصص: إدارة محلية

إشراف الأستاذة :

حلوي خيرة

من إعداد الطالب:

مير محمد زكرياء

لجنة المناقشة:

د.بن زايد احمد رئيسا

د.حلوي خيرة مشرفا ومقررا

د.بلحاج الهواري.....عضوا مناقشا

السنة الجامعية: 2020-2021

شكر ورفان

الحمد لله الذي أعانني ووافقني إلى إنجاز هذا العمل الذي يعود

الفضل

الكبير فيه إلى الأستاذة المشرفة الدكتورة حلوي ، كما أتقدم

بالشكر

إلى أساتذة قسم العلوم السياسية

و العلاقات الدولية و لا أنسى كل من ساهم في إنجاز هذا

العمل

سواء من قريب أو من بعيد

مير محمد زكرياء

إهداء

أهدي هذا العمل إلى جميع أفراد العائلة

و أخص بالذكر منهم

جدي حفظه الله : السيد زوي عبد المالك

و إلى الأستاذ : زوي مختار و الوالد رحمه الله

كما اهديه إلى جميع الأصدقاء

و أخص بالذكر منهم : مخلوف محمد الأمين

مول الخلوة مختار ، مويسي محمد ، زوي شراف الدين ،

زوي صلاح ، زرق محمد عبد الكريم، نحيلة عماد

مير محمد زكرياء

خطة الدراسة :

مقدمة

الفصل الأول: الإطار النظري للدراسة

المبحث 1 : ماهية الحوكمة البيئية

المطلب الأول : مفهوم الحوكمة

المطلب الثاني : مفهوم البيئة

المطلب الثالث: مفهوم الحوكمة البيئية

المبحث 2: ماهية التنمية المستدامة

المطلب الأول: مفهوم التنمية ، مفهوم الاستدامة ومفهوم التنمية المستدامة

المطلب الثاني: تطور مفهوم التنمية المستدامة

المطلب الثالث: أبعاد ومؤشرات التنمية المستدامة وأهدافها

المبحث 3: علاقة الحوكمة البيئية بتحقيق التنمية المستدامة

المطلب الأول: المقاربات النظرية المفسرة لعلاقة الحوكمة البيئية بالتنمية المستدامة

المطلب الثاني: دور الفواعل الوطنية في تحقيق التنمية المستدامة (الدولة، الشراكة بين

القطاع العام والخاص، المجتمع المدني)

المطلب الثالث: دور الفواعل الدولية (الأمم المتحدة)

الفصل الثاني : النموذج الجزائري في مجال التنمية المستدامة والحوكمة البيئية

المبحث الأول: واقع الحوكمة البيئية والتنمية المستدامة في الجزائر

المطلب الأول: سياسات الدولة تجاه الحوكمة البيئية والتنمية المستدامة

المطلب الثاني: مؤشرات الحوكمة البيئية والتنمية المستدامة في الجزائر

المبحث الثاني: الفواعل المساهمة في تحقيق التنمية المستدامة

المطلب الأول : الفواعل الوطنية المساهمة في تحقيق التنمية المستدامة

المطلب الثاني: الفواعل الدولية المساهمة في تحقيق التنمية المستدامة

المبحث الثالث: تحديات الحوكمة البيئية في الجزائر

المطلب الأول : تحديات مؤسساتية

المطلب الثاني : تحديات متعلقة بالتسيير

خاتمة

مقدمة عامة

مقدمة :

بعد الحرب الباردة و في نهاية الثمانينات بدأ ظهور مصطلح العولمة و التي من خلالها تناقصت الحدود الأفكار التقليدية للهيمنة كما برزت قضايا عالمية جديدة ذات أبعاد مختلفة و لعل أبرز هذه القضايا القضية البيئية و المناخية و في سياق هذه الحركة الجديدة ظهر أيضا مفهوم الحوكمة و هو مفهوم جديد استخدم ضمن سياقات متعددة و مستويات مختلفة سواء من طرف الحكومات أو الجهات الفاعلة الأخرى و لقد مكن مفهوم الحوكمة كل هذه الأطراف لإيجاد قواعد لحل مشاكلهم الخاصة في منتصف الثمانينات و تزامن هذا مع ظهور المشاكل البيئية العالمية مثل تغيير المناخ و استنفاد طبقة الأوزون و مع التفكير الجدي و الجديد لحوكمة مثل هذه المشاكل ، تعتبر الطريقة التي تتعامل بها المجتمعات مع المشكلات البيئية هي القضية الأساسية للحوكمة البيئية التي تعتبر التفاعل بين المؤسسات الرسمية و الغير رسمية داخل المجتمع تؤثر على كيفية تحديد المشاكل البيئية و إدارتها. إلا أن الحديث عن الحوكمة البيئية في الجزائر يقودنا بالضرورة إلى الحديث عن السياسات البيئية المنتهجة و عن تشكيل مؤسسات تعنى بشؤون البيئة و من ثم اتباع أهم المشاريع و المخططات المتعلقة بحماية البيئة و تحقيق التنمية المستدامة .

الحركة التي شهدتها الجزائر منذ تسعينيات و خاصة في المجال الايكولوجي جعلت من السياسات البيئية و مقتضيات حماية البيئة في إطار تحقيق التنمية المستدامة مركز اهتمام صانع القرار و هذا نتيجة لحدة التهديدات التي واجهت البلاد من جهة و محاولة للاستجابة للقضايا و مشاكل البيئية من جهة أخرى.

أهمية الموضوع :

نظرا لما هذا الموضوع من أهمية كون البيئة هي الوسط الحيوي الذي نعيش فيه إذ

لابد بمعرفة السبل حمايتها و استمراريتها

أسباب اختيار الموضوع :

لقد أصبح لهذا الموضوع صدى كبير على الساحة الوطنية و العالمية خاصة ما

تتناوله وسائل الاعلام حول خطورة التهديدات البيئية و مطلب تحقيق التنمية المستدامة الذي

أصبح هدف القرن الواحد و العشرون

أهداف الدراسة :

يهدف الموضوع إلى محاولة إبراز مفهوم الحوكمة البيئية كإطار نظري و خطورة

تلوث البيئة و استنزاف مواردها الذي يشكل عائقا في سبيل تحقيق التنمية المستدامة

الدراسات السابقة :

نظرا لحدثة الموضوع سواء الحوكمة البيئية أو التنمية المستدامة فإن الدراسات التي

تناولت هذا الموضوع مازالت قليلة مقارنة بالزخم الكبير الذي أصبحت تحظى به كل من

مفهوم الحوكمة البيئية و التنمية المستدامة.

إذ تناولت دراسة غير منشورة لصباح براجي تحت موضوع (دور حوكمة الموارد الطاقوية في

إعادة هيكلة الاقتصاد الجزائري في ظل ضوابط الاستدامة) و هي مذكرة لنيل شهادة

الماجستير توصلت من خلالها أن التصور النظري لمفهوم الحوكمة كفيل ضمن جانبه

الطويل المدى بدعم تنافسية الاقتصاد الجزائري و إعادة تموقعها على الساحة الدولية

الإشكالية :

انطلاقا مما سبق و على اعتبار أن الحوكمة البيئية هي مهم جدا و ضروري لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر و خاصة في وقتنا هذا و الذي يشهد تغيرات مناخية سريعة و مفاجئة.

و هذا ما أدى بنا إلى صياغة الإشكالية الآتية :

- إلى أي مدى ساهمت الحوكمة البيئية في تحقيق دفعة نحو التنمية المستدامة في الجزائر؟

و تندرج هذه الإشكالية مجموعة من التساؤلات :

- ما واقع الحوكمة البيئية في الجزائر ؟
- ما هو واقع التنمية المستدامة في الجزائر؟
- ما هي أهم مضامين سياسات الدولة لتحقيق الحوكمة البيئية في إطار التنمية المستدامة؟

الفصل الأول
الإطار النظري للدراسة

المبحث الأول: ماهية الحوكمة البيئية

يعتبر مصطلح الحوكمة البيئية من المفاهيم الجديدة في علم السياسة، وهو مفهوم مركب من كلمتين الحوكمة والبيئة وللاّدراك مفهوم معناه لا بد من دراسة على كلمة على حد ليّتضح لنا معناه¹.

المطلب الأول : مفهوم الحوكمة

لقد تعددت الاشتقاقات اللغوية لمصطلح الحوكمة ،فالحوكمة لغويا تعني عملية التحكم والسيطرة من خلال قواعد وأسس الضبط بغية تحقيق الرشد وهي نظام يقتضي الشفافية والموضوعية والمسؤولية من خلال نظام المراقبة يقتضي التكامل والعلنية .

وهو مفهوم يتضمن العديد من الجوانب

الحكمة : وما تقتضيه من الإرشاد

الحكم :وما يقتضيه من السيطرة على الأمور بوضع القواعد والضوابط التي تتحكم في السلوك .

الإحتكام :

ويقتضي الرجوع إلى مرجعيات أخلاقية وثقافية وإلى خبرات تم الحصول عليها من

خلال تجارب سابقة .

1 حسين عبد القادر "الحكم الراشد و إشكالية التنمية المحلية " مذكرة ماجستير (قسم العلوم السياسية كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان ، الجزائر 2011-2012) ص: 23 .

التحاكم :

وهو مطلب العدالة وما تقتضيه من مساواة والعودة إلى المحكمة .

-كما أن مفهوم الحوكمة يشير إلى المؤسسات الرسمية لدولة والتي في ضلها تتخذ القرارات

في إطار إداري وقانوني محدد ،وتستخدم الموارد بطريقة تخضع للمسائلة المالية .

فإن مفهوم الحوكمة يشتمل على الحوكمة بالإضافة إلى هيئات اخرى عامة وخاصة لتحقيق

النتائج المرغوبة .

كما إرتبط مفهوم الحوكمة أيضا بمصطلح الحوكمة بالإضافة إلى هيئات أخرى عامة

وخاصة لتحقيق النتائج المرغوبة .

كما إرتبط مفهوم حوكمة الشركات. التي تعني مجموعة الأليات التنظيمية من أجل القدرة

على إتخاذ القرارات والتأثير على قرارات المدارع¹.

المطلب الثاني : مفهوم البيئة

البيئة هي كل ما يثير سلوك الإنسان ويؤثر فيه ،وهي الإطار الذي يعيش فيه ويحصل

منه على مقومات حياته ويمارس فيه علاقاته مع أقرانه من بني البشر وينصرف إصطلاح

1 علاء فرحان طالب، إيمان شيحان المشهداوي ، الحوكمة المؤسسية و الأداء المالي الاستراتيجي للمصاريف ، عمان دار الصفاء ، 2011 ،ص: 24.

النظام البيئي إلى الإهتمام بدراسة كائن او وحدة معينة في الزمان والمكان بكل ماينطوي عليه من دورات أو حركات وذلك في ظل كافة الظروف المادية والمناخية وظروف التربة وقد اتجهت معظم دول العالم الى التأكيد على مفهوم البيئة كقيمة في قوانينها وفي بعض دساتيرها وفي الإعلانات الدولية بصورة جعلتها حقا من حقوق الإنسان وأكدت بعض القوانين على ان اعتبار حماية البيئة واجبا من واجبات الدولة¹.

ولقد جاء في المادة 04 من القانون رقم 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة في الجزائر تعريف البيئة انها تتكون من الموارد الطبيعية لاجيوية والحيوية كالهواء والجو والماء والأرض وباطن الأرض والنباتات والحيوان بما في ذلك التراث الوراثي. وأشكال التفاعل بين هذه الموارد، وكذا الأماكن والمناظر الطبيعية²

المطلب الثالث : مفهوم الحوكمة البيئية

لقد بدى الإهتمام بمفهوم الحوكمة البيئية في بادئ الأمر اهتماما عالميا ظهرت بوادره الأولى إثر إنعقاد مؤتمر ستوكهولم وهذا نظرا لتدهور الكبير الذي عرفته البيئة والذي كان انعكاسه ليس محليا وإنما عالميا لهذا وجب أن يكون الإهتمام بالحوكمة البيئية على مستوى كل الدول، وتفعيل ما يسمى بالحوكمة البيئية ويعود مفهوم البيئة إلى آليات صنع القرارات

¹ علي سعيدان ، حماية البيئة من التلوث بالموارد الإشعاعية و الكيماوية في القانون الجزائري ، الجزائر ، الدار الخلدونية ، 2008 ، ص:06
² انظر القانون رقم 03-10 المؤرخ في 19 يونيو 2003 ، يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة ، الجريدة الرسمية العدد : 43 ، الصادرة في : 20 يونيو 2003 ، ص : 10

التي تختص بإدارة البيئة والموارد البيئية.

وكما تشير الحوكمة البيئية الى مجموعة من العمليات والآليات التنظيمية التي من خلالها يؤثر الممثلون السياسيون في القرارات التي تؤمن النتائج الموجودة في الجانب البيئي.

كما يمكن تعريف الحوكمة البيئية على أنها مبدأ شامل يدعو إلى المزيد من المسائلة والمسؤولية من أجل البيئة وينظم السلوك العام والخاص في سبيل ذلك وهي تمضي بكل المستويات إنطلاقاً من المستوى الفردي ثم الاجتماعي والوطني وصولاً الى المستوى العالمي وتدعو التنمية المستدامة الى مسؤولية مشتركة من أجل الحفاظ على الإستدامة البيئية وعموماً يمكن القول بأن الحوكمة البيئية هي مجموعة من التشريعات الوطنية والإتفاقات الدولية والعمليات التنظيمية ومجموعة الآليات والميكانيزمات التي يؤثر بهما صناع القرار في الأفعال والنتائج البيئية، بحيث تسمح لكل المعنيين بالإدارة الموارد بما يحفظ حقوق الأجيال القادمة في استغلالها¹.

المبحث الثاني : ماهية التنمية المستدامة

لقد أصبح موضوع التنمية المستدامة متطلباً ضرورياً بالغ الأهمية لا بد منه في حياة

الأفراد والمجتمعات.

¹ كريم الجسر ، الحوكمة البيئية 2 ، تقرير واقع البيئة في لبنان : الواقع والاتجاهات ، لبنان ، 2010 ، ص: 140

المطلب الأول : مفهوم التنمية مفهوم الإستدامة ومفهوم التنمية المستدامة

1- مفهوم التنمية:

يعد مصطلح التنمية من المصطلحات التي عرفت اهتماما واسعا منذ زمن

آدم سميث والتنمية لغويا هي المرور من وضع بسيط ومؤقت إلى وضع أشد تعقيدا

وأكثر استقرار كما تعرف التنمية على أنها عملية شاملة ومستمرة تمس مختلف القطاعات

الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية. تهدف إلى تحقيق تقدم مستمر في حياة الأفراد

ورفاهتهم وتكون من خلال مشاركة جميع شرائح المجتمع وذلك على أساس التوزيع العادل

ولقد أصبحت التنمية قضية عالمية خصوصا بعد الحرب العالمية الثانية. وبرغم من كونها

قضية تتصل بالمجتمعات المستعمرة التي استقلت حديثا، فقد اتضح أنه حتى الدول المتقدمة

تحتاج هي الأخرى إلى تطوير اقتصاداتها لتواكب الفجرات الهائلة التي تحدث في مجالات

التكنولوجيا ولقد ارتبط مفهوم التنمية في بداياته بالنمو الاقتصادي والدخل الفردي بحيث أصبح

الزيادة في الدخل الفردي والمجتمع مؤشرا على التنمية.

ونتيجة لظهور مشاكل متنوعة سياسية واجتماعية وحتى بيئية رافقت التركيز على التنمية

الاقتصادية نتج عن هاته المشاكل حملة لمراجعة نقدية لمفهوم التنمية تمخضت عن إعادة

صياغة مفهوم التنمية واستراتيجيتها من خلال مؤتمرات دولية إذ تبنت الجمعية العامة للأمم

المتحدة << الاستراتيجية الدولية للتنمية >> عام 1970 وجاء في ديباجة هاته الاستراتيجية

إن التنمية يجب أن تكون هدفها النهائي هو ضمان التحسينات الثابتة لرخاء كل إنسان و أن تمنح ثمارها وفوائدها للجميع.

2- مفهوم الاستدامة:

بدأ تداول مصطلح الاستدامة لأول مرة لدى حراس الغابات الألمان وكان الألماني

<< هانس كارل فون كفلويتير >> أول من استعمل مفهوم الاستدامة عام 1712

ثم انتقل بعده الى العلماء البريطانيين والفرنسيون الذين تخصصوا في علم الغابات حيث

رأى أن قطع أشجار الغابات سيؤدي الى عدم وجود غابات يمكن ان نقطع أشجارها.

ثم تطور مفهوم الاستدامة ليعود إلى الواجهة في الثمانينات حتى القرن العشرين وارتبط

بمفهوم الاستدامة ليعود إلى الواجهة في الثمانينات من القرن العشرين وارتبط بمفهوم:

ذلك النوع من النمو الذي يراعي الجانب الإنساني بكل أبعاده الاقتصادية والاجتماعية

والأخلاقية وأكد على ضرورة القضاء على كل أشكال الاختلالات والفوارق سواء كانت

داخل نفس المجتمع أو بين مختلف المجتمعات والدول أو حتى بين الاجيال المختلفة المتعاقبة

ومن هنا حث مفهوم الاستدامة على استمرارية الموارد الطبيعية للأجيال القادمة

والمحافظة على خصائصها وهذا لا يعني بالضرورة ترك إرث من الموارد الطبيعية

للأجيال القادمة فقط وانما ترك المجال لهم مفتوحا حول كيفية التصرف فيها من أجل تلبية احتياجاتهم وبالتالي فالاستدامة هي الحفاظ على نوعية الحياة من خلال التأقلم مع البيئة عن طريق إستغلال الموارد الطبيعية على طول مدى زمني ممكن يضمن بقائها للأجيال القادمة.

3- مفهوم التنمية المستدامة:

تعتبر التنمية المستدامة من المفاهيم واسعة الانتشار على مستوى العالم وعلى الرغم من أنها تركز على الموازنة بين أنشطة الإنسان والتوازن البيئي إلى أنها لم يتم الإجماع على تعريف محدد أو مفهوم واحد وقد يرجع ذلك إلى عدة أسباب وعوامل نذكر منها:

- تحقيق التوازن بين الإنسان والبيئة يختلف من حيث الأساليب من مجتمع إلى آخر
- الاختلاف الواسع في الاستراتيجيات المتعددة والتي بموجبها يمكن تحديد أهداف التنمية المستدامة على المدى القريب والبعيد بل وعدم وجود هاته الاستراتيجيات أصلا في بعض المجتمعات¹.

-اختلاف التخصصات التي تناولت موضوع التنمية المستدامة وباختلاف التخصصات

قد تختلف الأهداف والمتطلبات لتنمية المستدامة

-إلا أنه وبشكل عام يمكن القول بأن التنمية المستدامة هي تلك التي توفر حاجيات هذا الجيل

¹ أحمد عبد الفتاح ناجي ، التنمية المستدامة في المجتمع النامي ، الإسكندرية المكتب الجامع الحديث ، 2013 ، ص: 26 .

دون إلحاق الضرر بقدرة الأجيال القادمة على توفير حاجياتها فالتنمية تفرض المحافظة

على أصول الطبيعة لتحقيق النمو والتنمية في المستقبل وهنا أضافت التنمية المستدامة البعد

النوعي من حيث نوعية البيئة وعلاقتها بنوع حياة الإنسان، والبعد الزمني من حيث

ضمان التنمية على المدى البعيد استنادا على أسس الاستدامة¹.

المطلب الثاني : تطور مفهوم التنمية المستدامة

يعد مصطلح التنمية المستدامة من المصطلحات الجديدة إلا أن معناه قديم متجدد

حيث أن الدين الإسلامي ومنذ أربعة عشر قرنا حث من خلال رسالته بمجموعة من الأحكام

على المحافظة على الموارد الحيوية وحرم استنزافها وإفسادها واعتبر المحافظة عليها واجب

ديني

-أما في القرن العشرين وخاصة في الفترة الممتدة من (1972-1992) من خلال مجموعة

من المؤتمرات للأمم المتحدة حاولت من خلالها إيجاد توافق بين وجهات النظر المختلفة

للدول المصنعة والدول النامية حول إعطاء الجانب البيئي والأهمية القصوى في ظل

سياستها الاقتصادية والصناعية.

-بينما هناك من يرجع بداية الاهتمام بالتنمية المستدامة إلى تقرير نادي روما لعام 1972 م

حيث نشر تقريره الشهير بعنوان <<حدود التنمية >> هذا التقرير الذي اعتبره الكثير من

¹ رعد السامي عبد الرزاق التميمي ، العولمة و التنمية البشرية المستدامة في الوطن العربي ، عمان ، دار دجلة ، 2008 ، ص:43

المختصين نقطة بداية التفكير في المسائل البيئية كما أنه في الفترة الممتدة بين (05-16)

جويلية 1972 انعقدت قمة الأمم المتحدة حول البيئة البشرية وكان ذلك في مدينة ستوكهولم

والتي تم من خلالها ولأول مرة مناقشة القضايا البيئية وعلاقتها بواقع شعوب العالم التي

تعاني من الفقر وغياب التنمية وتم الإعلان على أن الفقر وغياب التنمية هما أشد أعداء

البيئة¹.

-وفي عام 1987 صدر تقرير برونتلاند الذي نشرته اللجنة العالمية للبيئة والتنمية وبعد

هذا التقرير وفي عام 1989 قررت الأمم المتحدة التحضير لمؤتمر ريودي جانيروا

والذي كان الهدف الأساسي منه تحديد استراتيجيات وتدابير عن آثار تدهور البيئة ثم

القضاء على هاته الآثار ودعم التنمية المستدامة والسلامة البيئية.

-كما انعقدت في شهر ديسمبر من عام 2009 قمة كوبنهاجن وكان الهدف منها حشد الدعم

الدعم السياسي، وذلك لتوصل إلى اتفاق دولي طموح لتصدي لظاهرة التغير المناخي وذلك

بضرورة خفض الغازات الدفينة التي تسببت في ظاهرة الاحتباس الحراري، وقضايا

فرعية أخرى في نفس السياق على صلة بتغير المناخي في العالم ومعالجة أسبابه بطريقة

أكثر فعالية ونزاهة وتوازن، وجاء هذا الاتفاق بديلا لبرتوكول كيوتو الذي انتهت مرحلته

¹ باسل البوستاني ، جدلية التنمية المستدامة منابع التكوين و موانع التمكين ، لبنان ، مركز دراسات الوحدة العربية ، 2009 ، ص : 42-43

الأولى عام 2012 م والذي كان يتعلق بوضع الغازات المسببة للاحتباس الحراري والذي

تمت مناقشته عام 1997 م ودخل حيز التنفيذ في شهر فيفري 2005 م إلا أن ما جاءت به

هاته القمة من نتائج كانت نتائج مخيبة للأمال مما أثار انتقادات واسعة في أوساط الرأي

العام العالمي وكذلك المنظمات العالمية المدافعة عن البيئة¹.

المطلب الثالث: أبعاد ومؤشرات التنمية المستدامة وأهدافها

1. أبعاد التنمية المستدامة:

-تحتوي التنمية المستدامة على عدة أبعاد يمكن اجمالها في الآتي:

1-البعد الاجتماعي:

يشير هذا البعد إلى العلاقة بين الطبيعة والناس تعتبر محدد للنهوض في الحياة الاجتماعية وخلق الرخاء الاجتماعي، وتحسين الخدمات الصحية والتعليمية الأساسية وتوفير الحد من الأدنى الأمن واحترام حقوق الانسان، تسير إلى تنمية في المجال الثقافي وضمان مشاركة الشعوب في عملية صنع القرار ولقد تميزت التنمية المستدامة بهذا البعد الإنساني حيث جعلت من النمو وسيلة لعملية الالتحام الاجتماعي، وضرورة الإنصاف بين مختلف الاجيال إذ يجب على الأجيال الراهنة مراعاة رغباتها ورغبات الأجيال القادمة من خلال خياراتها في طريقها نحو تحقيق النمو وفيما يلي أهم عناصر البعد الاجتماعي:

1 فريد بويش ، الاتجاهات البيئية، دراسة في علم اجتماع البيئة ، الجزائر ، مطبعة صخري 2013 ، ص: 101-102

-المساواة في التوزيع

-المشاركة الشعبية

-التنوع الثقافي

-الإنصاف والعدل في خيارات النمو¹.

2- البعد البيئي:

لقد فرضت القضية البيئية نفسها بشكل قوي منذ السبعينات القرن العشرين وذلك بعد التغير العميق الذي حدث بعد ظهور ما يعرف بالحركة البيئية، وتحرك الاهتمام بالبيئة من

أوساط الدوائر العلمية المتخصصة والمجمعات البيئية إلى الأفراد العاديين

-ولقد أثرت المشاكل البيئية كالتلوث وسوء استخدام الموارد خاصة خلال الفترة من

1966- إلى 1972 أثرت بشكل كبير في زيادة الاهتمام بالقضايا البيئية، وفرضت هاته

الأخيرة نفسها على جميع المستويات الإقليمية والمحلية والعالمية وفرضت على ان مخطوطو

عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية أن يضعوا في اعتبارهم عملية التوازن البيئي وأصبح

لا بد من وجود تكامل بين التنمية الاقتصادية والاجتماعية من ناحية وبين الاهداف البيئية

من جهة أخرى، وهذا ما أدى إلى خلق مؤشرات جديدة لتقسيم المشاريع تؤخذ النواحي

¹ نوزاد عبد الرحمان الهبتي ، المهندي (حسن إبراهيم)... وآخرون، مقدمة اقتصاديات البيئة. الأردن تدار المناهج، 2010. ص:81

البيئية في الاعتبار¹.

3 - البعد الاقتصادي:

-يركز هذا البعد على التأثيرات المالية والمستقلة لنمو الاقتصادي على البيئة ،كما يشجع تحسين التقنيات الصناعية في مجال توظيف الموارد الطبيعية المتجددة كما يدرس عملية الاستدامة في مجال الاقتصاد والمالية من ناحية النمو والحفاظ على رأس المال والاستخدام الفعال للموارد والحفاظ عليها في حدود ما تستطيع البيئة تحمله ، وحماية التنوع البيولوجي ويأتي هذا في ظل تراجع الاحتياط العالمي للطاقة ،وتناقص المدى الزمني للإستغلالها أمام تزايد هائل للطلب عليها من طرف الدول الصناعية².

4-البعد السياسي:

هذا البعد يؤكد على أن يعمل النظام السياسي في المجتمع على تبني سياسات التنمية المستدامة ووضع مخططات تعمل على تحقيقها، ويتم ذلك من خلال إنجازات وإجراءات وتشريعات يتم الالتزام بها، كما يضمن أن تكون فرص الاختيار امام الشعوب لجعل التنمية أكثر ديمقراطية مع خلق منظمات مجتمعية ترافق الإدارة لزيادة القدرات الفعلية لتنسيق

¹ العمرات (أحمد صالح)، الأمن و التنمية-منظومة الأمن الشامل كبنية حاضنة للتنمية المستدامة في ظل ظروف العولة . عمان : أحمد صالح العمرات، 2001، ص : 61.

² لطرش ذهبية ، متطلبات التنمية المستدامة في الدول النامية في ظل قواعد العولمة ، المؤتمر العلمي الدولي للتنمية المستدامة و الكفاءة الاستخدامية ، (كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، جامعة فرحات عباس ، سطيف ، الجزائر) ، 7-8 أبريل 2008 ، ص : 06.

السياسي نضمن ان تحقق تنمية حقيقية في المجتمع¹.

5- البعد التكنولوجي والتقني:

يحث هذا البعد على استخدام التكنولوجيا النظيفة والتي ليس لها نفايات، وأن تكون أقل

إفراز لنفايات. بحيث تعتبر هاته التكنولوجيا صديقة للبيئة وكذلك الاهتمام بمصادر

الطاقة النظيفة، وهذا ما يفتح آفاق جديدة حول نقل المجتمعات الصناعية إلى عصر التقنيات

والطاقات النظيفة أو التي تستخدم أقل قدر من الطاقة والموارد وتقرز الحد الأدنى الغازات

والملوّثات التي تسببت في ظاهرة الاحتباس الحراري وثقب الأوزون².

II. مؤشرات التنمية المستدامة.

بعد الضغط الكبير من طرف المنظمات الدولية وعلى رأسها الأمم المتحدة ظهرت

مؤشرات التنمية المستدامة ببرامج صاغتها لجنة التنمية المستدامة لدى الأمم المتحدة

ولقد تضمنت نحو 130 مؤشرا صنفت إلى أربعة أنواع رئيسية:

¹ قاسم (خالد مصطفى)، إدارة البيئة و التنمية المستدامة في ظل العولمة المعاصرة الإسكندرية: الدار الجامعية، 2007. ص : 158

² المرجع نفسه ، ص: 160.

1- المؤشرات الاقتصادية:**أ- البنية الاقتصادية:**

إن زيادات معدلات الاستهلاك قد تعطي إحساس بأن هناك نمو اقتصادي كبير ولكن

هذا يخفي واقع التدهور البيئي والاجتماعي الذي تسببت فيه السياسات الاقتصادية ومن هذا

نستطيع القول أن أهم المؤشرات الاقتصادية للدولة هي:

-الاداء الاقتصادي : ويمكن قياس بمعدل الدخل القومي

-التجارة : وتقاس بما يسمى بالميزان التجاري ما بين السلع والخدمات

-الوضعية المالية : وتقاس بما يسمى بقيمة الدين مقابل الناتج الإجمالي وكذلك نسبة

المساعدات الخارجية والتي يتم الحصول عليها مقارنة بالناتج الوطني المحلي¹.

ب - أنماط الإنتاج والاستهلاك:

وتعتبر هذه الاخيرة مؤشرا حاسما في التنمية المستدامة حيث يجب على الدولة خلق

سياسات إنتاج واستهلاك تحافظ على الموارد، وتجعلها متاحة أما سكان العالم وأجياله

القادمة ، ومن اهم مؤشرات الإنتاج والاستهلاك

-استخدام الطاقة: وتقاس عن طريق حساب الطاقة المستهلكة من طرف كل فرد على نسبة

الطاقة المتجددة من الاستهلاك السنوي لكثافة استهلاك الطاقة

¹ عبد الجليل الهويدي ، العلاقات التفاعلية بين السياحة البيئية و التنمية المستدامة، مجلة الدراسات و البحوث الاجتماعية – جامعة الوادي ، الجزائر ، العدد : 220 ، 2014/12/09 ، ص: 220.

-النقل والمواصلات: وتقاس بالمسافة المقطوعة من خلال كل فرد مقارنة بنوع المواصلات¹.

2- المؤشرات الاجتماعية:

أ- المساواة الاجتماعية:

إن أهم القضايا الاجتماعية في التنمية المستدامة هي المساواة الاجتماعية وتقاس بمؤشرين

رئيسيين وهما:

-الفقر: وهو تعداد السكان الذين يعيشون تحت خط الفقر

البطالة: وهم نسبة السكان العاطلين عن العمل من نسبة السكان الذين هم في نفس العمل.

ب- الصحة العامة: تعتبر الصحة ذات اتصال وثيق بالتنمية المستدامة فالحصول على

تغذية صحية ومياه صالحة للشرب ورعاية صحية دقيقة من أهم مبادئ التنمية المستدامة ومن

بين أهم مؤشرات الصحة هي

حالة التغذية: وتقاس بالحالة الصحية للأطفال

الوفاة: معدل وفيات الأطفال الأقل من 05 سنوات

الإصلاح : وتقاس بنسبة السكان الذين يحصلون على مياه صالحة للشرب ومربوطين بموافق

تنقية المياه .

الرعاية الصحية : تقاس بنسبة السكان القادرين على الحصول على المرافق الصحية .

¹ طراف (عامر محمود)، قضايا البيئة و التنمية أزمة دولية متفاقمة بيروت :مجد المؤسسة الجامعية للدراسات، 2011 ، ص: 26

ج- التعليم : ومن بين مؤشراتته

-مستوى التعليم: ويقاس بنسبة الأطفال المتمدرسين الذين يصلون إلى الصف الخامس من

التعليم الابتدائي

-محو الأمية: ويقاس بنسبة الكبار المتعلمين في المجتمع

د- السكن: ويركز على تطوير سياسات سكنية متكاملة وتقديم خدمات صحية راقية والنهوض

ببرامج التوعية لتنظيم الأسرة والرعاية الطفولة والأمومة ويعتبر هذا من اهم حاجيات التنمية

المستدامة على مؤثر واحد وهو نسبة مساحات سقوف الابنية لكل شخص.

هـ-الامن: ويتعلق بالأمن الاجتماعي ويقاس عادة من خلال عدد الجرائم المرتكبة لكل 100

شخص من سكان الدولة

و-السكان: حيث أصبحت هناك علاقة عكسية بين النمو السكاني والتنمية المستدامة، ولقد

أصبحت النسبة المؤدية لنمو السكاني المؤشر الرئيسي الذي يستخدم لقياس مدى تخفيض النمو

السكاني¹.

3-المؤشرات البيئية:

أ- الغلاف الجوي: وهناك ثلاث مؤشرات تتعلق بالغلاف الجوي وهي:

التغير المناخي: ويتم قياسه من خلال تحديد انبعاث

¹ وردم (باثر محمد علي)، العالم ليس للبيع مخاطر العولمة على التنمية المستدامة عمان: الأهلية، 2003. ص: 211

-ترقق طبقة الأوزون: ويتم قياسه بكمية استهلاك المواد المستنزفة للأوزون

-نوعية الهواء: ويتم قياسه من خلال تركيز ملوثات في هواء المحيط بالمناطق الحضرية .

ب- الأراضي: أهم المؤثرات المتعلقة باستخدامات الأرض هي :

-الزراعة : ويتم قياسها بالمساحة الإجمالية للأراضي وكذا استخدام المبيدات والمخصبات

-الغابات : وهي مساحة الطبقات مقارنة بالمساحة الكلية .

-التصحّر : وهو نسبة الأرض المتأثرة بالتصحّر مقارنة بالمساحة الكلية

-الحضرنة : ويتم قياسها بمساحة الأراضي المستخدمة كمستوطنات بشرية¹.

ج- البحار والمحيطات :

-المؤشرات المستخدمة للمحيطات والمناطق الساحلية هي :

-المناطق الساحلية: وتقاس بتركيز الطحالب في المناطق الساحلية ونسبة السكان الذين

يعيشون في المناطق الساحلية

-مصائد الأسماك : وزن الصيد السنوي لأنواع التجارية الرئيسية.

د-المياه المعدنية :

وتقاس نوعية المياه بتركيز الأكسجين المذاب عضويا ونسبة البكتيريا المعوية في المياه ،أما

¹ عبد الرحيم عبد الرحيم ، التنمية البشرية و مقومات تحقيق التنمية البشرية المستدامة في الوطن العربي ، المؤتمر العربي السادس للإدارة البيئية ، التنمية البشرية و أثرها على التنمية المستدامة ، (جمهورية مصر العربية) ، 2007 ، ص: 14-15 .

كمية المياه فتقاس من خلال نسبة المياه السطحية والجوفية التي يتم ضخها وإستنزافها سنويا مقارنة بكمية المياه الكلية .

هـ - التنوع الحيوي

ويتم قياس التنوع الحيوي من خلال مؤشرين رئيسيين وهما :

- الأنظمة البيئية: والتي يتم قياسها بحساب نسبة مساحة المناطق المحمية مقارنة بالمساحة الكلية، وكذلك مساحة الأنظمة البيئية الحساسة .

- الأنواع : ويتم قياسها بنسبة الكائنات المهددة بالانقراض¹.

المؤشرات المؤسسية: وتظهر من خلال :

- إستراتيجية وطنية للتنمية المستدامة

- تطبيق الإتفاقيات العالمية المصادق عليها .

- عدد مستخدمي الإنترنت لكل 100 مواطن

-نسبة الإنفاق على البحث العلمي والتنمية من خلال الناتج المحلي

-الخسائر الإجتماعية والإقتصادية بسبب الكوارث².

¹ محمد علي وردم ، مرجع سابق ، ص: 216- 218 .

² ناجي (أحمد عبد الفتاح) ، التنمية المستدامة في المجتمع النامي، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 2013. ص: 174-175 .

III. أهداف التنمية المستدامة

-تهدف التنمية المستدامة من خلال محتواها وآلياتها إلى تحقيق العديد من الاهداف نذكر

منها :

- إبراز أهمية الموارد البشرية

- والبحث في القضايا العامة المرتبطة أساسا برد الهوة التكنولوجية بين الدول المتقدمة

والمتخلفة

- تعزيز دور المرأة في مختلف القطاعات

-السعي للحد من الفقر العالمي وذلك من خلال تلبية حاجيات الطبقات الفقيرة

-البحث في مستندات البيئة والنظر بشكل خاص في انعكاساتها على الدول مع تبادل

الأراء في شان الاستفاده من احتياجاتها

-النظر في المستجدات الإقتصادية بالتركيز على التأثيرات العولمة وطرق الإستفاده من

إيجابياتها. خاصة في تعزيز دور القطاع الخاص وزيادة قدراته التنافسية

وتحقيق الإستغلال الأمثل للموارد الطبيعية والبشرية¹.

¹ الزويبر عباش ، الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة في إفريقيا من منظور الآلية الافريقية لتقديم من قبل النظراء ، الملتقى العلمي الدولي آليات حوكمة المؤسسات و متطلبات تحقيق التنمية المستدامة ، جامعة قاصدي مرياح ، ورقلة الجزائر ، 25-26/11/2013 ، ص : 09 .

المبحث الثالث : علاقة الحوكمة البيئية بتحقيق التنمية المستدامة

إن تحقيق التنمية المستدامة مرتبط بالكثير من المتطلبات ومن بين أهم هاته المتطلبات هي الحوكمة البيئية وهذا بالنظر لطبيعة العلاقة الوثيقة بين البيئة والتنمية وهذا ما سنحاول إظهاره من خلال هذا المبحث:

المطلب الأول: المقاربات النظرية المفسرة لعلاقة الحوكمة البيئية بالتنمية المستدامة

لقد تدهور الوضع البيئي بشكل كبير ومخيف، وهذا ما أدى لدعوات حثيثة وواسعة للإدماج البعد البيئي في المخططات الإنمائية على مستوى العالم، وتواجه الدول مخاطر متزايدة ناتجة عن الآثار السلبية لتغير المناخ الحاصل والكوارث الطبيعية وتلوث الهوائي والمائي والتصحر وفوق كل هذه الحروب والنزعات خاصة في الدول النامية، وهذا ما تم تناول القضايا البيئية في الوقت الراهن في إطار التنمية على أنها وسيلة للارتقاء بالحياة البشرية ولكن هاته النظرة تغير نظرا لما أحدثته التنمية من ضرر للبيئة واستنزاف لمواردها وإحداث تلوث كبير بها¹.

-ولقد جاء في تقرير الخبير المستقل المعنى بمسأة إلتزامات البيئية المتعلقة بحقوق الإنسان << السيد جون كنوكس >> .

إن الشواغل البيئية إنتقلت من الهامش إلى قلب جهود البشرية الرامية إلى تحقيق الإقتصادية

¹ أحمد مصطفى (مريم)، دراسات في التنمية و التغيير في الدول النامية. القاهرة: دار المعرفة الجامعية، 2009. ص: 221 .

والإجتماعية ومنذ مطلع السبعينات من القرن الماضي شددت الأسرة الدولية مرارا وتكرار على أن التنمية يجب أن تكون مستدامة ويجب أن تحمي البيئة التي يتوقف عليها بقاء أجيال المستقبل إن هموم التحسن البيئي والإيكولوجي وكذلك المفاهيم العالمية والمحلية، فرضت ان يكون هناك نوع من التوازن في الأذكار أذكار تعد إيجار مرجعي لبناء تصورات حول المواضيع المشتركة للعولمة البيئية والإقتصادية والديمقراطية .

ومن خلال عولمة الحكم البيئي إتخذت البيئة شكلا في العلاقات بين العوامل على نطاق عالمي، ومن الواضح أن العلاقات الحكم العالمي التي تشمل المعاهدات الرسمية بين الدول التي تحكم القضايا البيئية فيما بين القارات وبشكل عام تتمثل على مدى واسع من العلاقات التي تحكم التفاعلات ضمن الحوكمة وفيما بين الحكومات والشركات والمدافعين عن البيئة حول العالم¹.

ومن المفاهيم الحديثة لإطار العمل البيئي هو مفهوم التنمية المستدامة ،ويرجع ذلك للاهتمام الدولي بالعمل البيئي .

القضايا البيئية، حيث ان هذا الاهتمام كان في بادئ الأمر منصبا على الحد من التلوث البيئي بمختلف أنواعه: الهوائي المائي وكذلك النفايات الصلبة ،وهذا ما أحدث تطور بارز في أساليب الرقابة على العناصر الملوثة للبيئة بمختلف أنواعها ،وكذلك البحث

¹ سنائي (جوزيف) عددنا هيو (جون) ، الحكم في عالم يتجه نحو العولمة. المملكة العربية السعودية: العبيكان ، 2002 ص: 148.

عن آليات التوازن بين نمو الموارد ونمو السكان .

ومن بين اكبر المشاكل البيئية والمحرك لهما هو الانفجار السكاني الذي أدى إلى عملية هائلة في الإنتاج لمواجهة الحاجيات الغير محدود للسكان ،وهذا ماشكل ضغطا كبيرا على الموارد الطبيعية ويؤدي إلى إستنزافها ،وذلك بالعديد من الأشكال مثل الرعي المكثف والزحف العمراني على حساب المساحات الغابية والزراعية نوهذا مايهدد البيئة وأدى إلى إختلال توزنها فضلا على أن تزايد التعداد السكاني يزيد من الضغط على الموارد البيئية التي تعد نسبة كبيرة منها موارد غير متجددة¹.

ولكن كل هاته الآثار السلبية لتزايد السكاني يمكن الحد منها من خلال جعل الزيادة السكانية عاملا بناءا في عملية التنمية والبناء الاقتصادي وذلك من خلال الإستثمار في الرأس المال البشري وهذا هو دور المنوط بالحكومة بصفة عامة والحوكمة البيئية بصفة خاصة .

ومنذ قرنين من الزمن شكل الإنتاج الصناعي المعتمد من طرف الدول الصناعية الرأس مالية احد أكبر العوامل المهددة للبيئة ،وفي هذا الإطار إتضح أن دول منظمة التعاون والتنمية الإقتصادية تحوز على قدر هائل من الموارد الطبيعية المتاحة في الكرة الأرضية حيث وصل معدل إستهلاكها لطاقات الحرارة إلى نسبة 43 من مجموع الإستهلاك العالمي

¹ بوثينة المحتسب ، الشراكة بين القطاعين العام و الخاص كأداة لتحقيق التنمية المستدامة ، مؤتمر الشراكة و التنمية -دور الشراكة بين القطاعين العام و الخاص في تحقيق التنمية المستدامة ، القاهرة ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، ص: 44 .

من الطاقة كما تساهم هذه الدول بشكل كبير في التلوث العالمي رغم أن عدد سكان هذه البلدان يصل إلى حوالي مليار و 264 مليون نسمة ولايمثل سوى 20 من عدد سكان العالم وبإنطلاق فكرة الحفاظ على البيئة ،جاءت مضادة لفكرة التوسع التي تقوم بها الرأس مالية الإحتكارية وعدم مبالاتها بالنتائج الكارثية التي خلفها هذا التوسع خاصة في إستنزاف المواد الخام والإخلال الخطير بالتوازن البيئي وكذا التلوث المتزايد للطبيعة على حساب البيئة وصحة الإنسان ورفاهيته ، وادت إلى ظاهرة الأمطار الحامضة التي أصبحت تؤثر على سلبا في المنتج الزراعي وهذا ماتسبب في التزايد الملحوظ في الأمراض السرطان وغيرها¹.

كشفت دراسات أخرى أن الإقحام المتزايد للتكنولوجيا في المجال الصناعي والزراعي دفع أعداد هائلة من البشر إلى البطالة الأمر الذي خلف وراءه نتائج سلبية على المستوى الإجماعي ،وهذا مادفع الإقتصاديات العالمية إلى اتباع عملية تصحيحية شاملة وقطع أشواطاً لا بأس بها في سبيل تعزيز مسار الإقتصاد وتهيئة للإندماج في الإقتصاد العالمي الذي تسوده ظاهرة الإنفتاح والعولمة وثورة المعلوماتية والإتصال والإنسانية هي التدفق المالي وإستقطاب الإستثمارات وإتاحة المجال الواسع للقطاع الخاص ،وتكون هناك شراكة

¹ الدباع (ضرغام) ، السياسة الخارجية و مستقبل الأمن والسلام في عصر العولمة المركز العربي الألماني: البحوث و الدراسات متحصل عليه من:-

http://www.dazentrum.org/reports_and_research/5.pdf

حقيقية بين القطاع العام والخاص .

ولقد ظهر مفهوم جديد للدولة وبدأ يطبق في العديد من البلدان حيث يقوم هذا المفهوم على أن التدخل الدولة فقط في الأمور السياسية العليا للدولة وأن يكون هدف تدخلها :

-منع الإحتكار ومحاربة الفساد .

-توجيه الإقتصاد بما يخدم المصلحة العامة وزيادة الإنتاج

-تثمين وتنظيم المبادرة الفردية

-تأمين التوازن الإجتماعي

أما سائر الأمور الميانية وبعض المرافق الإقتصادية فإنها يجب أن تؤمن من طرف القطاع الخاص وهذا لقدرة على التحرك بمرونة وفاعلية¹ .

ولقد بدأت الدول تسعى لتوفير بدائل مختلفة للطاقة، وهذا لكي لا ترهن أمنها الوطني

ويصبح معلق بمادة واحدة وهي النفط، حيث تشير دراسات أن الغاز أيضا يحتاج إلى

100 عام للنفاد بينما تحتاج الطاقة النووية إلى 1000000 عام للنفاد و تعتبر الطاقة النووية

البديل الأمثل وذلك لأنها لا تساهم في تلويث البيئة بل هي طاقة صديقة للبيئة².

إن مطلب التنمية المستدامة يتطلب تحقيقه ووضع استراتيجية متكاملة ومشاركة لتحسين

¹ الناشر (أنطوان) ، الخصصة التخصيص مفهوم جديد لفكرة الدولة و دورها في إطار المرافق العامة، لبنان : منشورات الحلبي الحقوقية، 2000. ص : 13

² طشوش (عبد المولى)، الأمن الوطني و عناصر قوة الدولة في ظل النظام العالمي الجديد. عمان دار الحامد، 2006. ص: 123 .

الوضع المعيشي والإقتصادي والإجتماعي والصحي للغنسان ، والحفاظ على البيئة يأخذ

بعين الإعتبار الظروف التاريخية والحاضرة وكذلك نظرة إستشراقية مستقبلية لإنجاز

الأهداف الآتية :

-تحقيق السلام والأمن على أسس عادلة وإزالة بؤر التوتر وأسلحة الدمار الشامل

-الحد من الفقر والبطالة

-تحقيق التوازن بين النمو السكان والموارد الطبيعية المتاحة

-القضاء على الأمية وتطوير المناهج والأساليب التربوية والتعليمية وتشجيع البحث العلمي

والتقني بما تتلائم مع متطلبات التنمية المستدامة .

-دعم وتطوير المؤسسات التنموية والبيئية ، وإرساء مفهوم المواطنة البيئية .

-الحد من تدهور البيئة والموارد الطبيعية ، والعمل على إدارتها بشكل مستدام يحقق الأمن

المائي والغذائي والمحافظة على التنوع الحيوي ومكافحة التصحر .

-إتباع نظم الإدارة البيئية المتكاملة وتطوير القطاعات الإنتاجية

-دعم القطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني بمختلف فئاته وتشجيع مشاركته في وضع

خطط وتنفيذها لتحقيق التنمية المستدامة وتعزيز دور المرأة ومكانتها في المجتمع

لأن تحقيق التنمية المستدامة يتوجب وضع إستراتيجية تكون في إطار الحوكمة البيئية

لأن البعد البيئي هو ركن محوري في كل من الحوكمة البيئية والتنمية المستدامة وهذا ما يمكن تفسيره من خلال مقارنة البعد البيئي .

-إن البعد البيئي هو الركيزة الأساسية لتحقيق التنمية المستدامة لأن البيئة هي مصدر

مختلف الثروات الطبيعية ،وبالتالي فغن تفصيل الحوكمة البيئية هو ضرورة لا بد منها

لتحقيق التنمية المستدامة وهذا إستنادا إلى مقارنة الدور أي أن تحقيق التنمية المستدامة يحتاج للدور الذي تلعبه الحوكمة البيئية.

-إن تفعيل الحوكمة البيئية لتحقيق التنمية المستدامة يكون في إطار إستراتيجية مشتركة

ومتكاملة أي أنه لا بد من مشاركة الفواعل الوطنية والإقليمية والدولية في وضع إستراتيجية الحوكمة البيئية في سبيل تحقيق التنمية المستدامة¹ .

المطلب الثاني : دور الفواعل الوطنية في تحقيق التنمية المستدامة

i. دور الدولة:

تعمل الدولة على ربط بين المواطن وتراجه الوطني وذلك ليتفاعل معه في ضل مجموعة

من القوانين والتشريعات التي تمثل النظام ،ولخلق هذا الترابط يجب على الدولة أن تعمل على :

-الصياغة التنموية لكل مشروعات الدولة

-إعداد القوانين التي من شأنها المحافظة على الموارد المتوفرة والحد من الإنبعاثات الملوثة للبيئة

¹ بنيجي (محمد)، قانون البيئة القانون الدولي الرباط : مطبعة المعارف الجامعية، 2011.ص: 516 .

- حماية البيئة وفرض غرامات على كل مسبب للتلوث (الجباية البيئية)

- وضع خطط لإعادة تكرير بعض النفايات وتشجيع الإستثمار المحمي في القطاع العام

البيئي وتخصص مناطق للصناعة .

-إنشاء المنظومة البشرية التي تخطط للتنمية المستدامة

-التكوين والتعليم الأساسي المرتبطين بمشاريع التنمية الأساسية

-عمل إختبارات عند مباشرة تشغيل المصانع لتقدير حدوث التلوث ومطالبة الشركات

بوضع كافة التعديلا الهندسية والتقنية التي تحد من الإنبعاثات والنفايات وتجعلها في الحدود

المقبولة¹.

-الاعتماد على أدوات مرنة وواقعية وقابلة للتنفيذ، تعتمد في الأساس على الردع الذاتي

وليس فقط أدوات الردع الرسمية ونذكر منها :

1-الأدوات التعليمية والتثقيفية:

تشمل البرامج التلفزيونية والإذاعية برامج الإنترنت المحاضرات العامة والندوات

والمعسكرات التباينية ،بحيث تهدف إلى التوعية والإهتمام بسلامة ونظافة البيئة وتغيير

الأنماط الإستهلاكية المضررة بالبيئة نوتعرف المستهلك بمصادر التلوث في السلع المصنعة

¹ بوتلجة عبد الناصر ، ميلود بورحلة ، دور الدولة في تحقيق التنمية المستدامة في ظل الاقتصاد الإسلامي ، التجربة المغربية ، الملتقى الدولي المقومات التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي ، (جامعة قالمة ، الجزائر) 3-4/12/2012 ، ص: 226-227.

والمواد الفدائية وكيفية التعامل معها

2-الأدوات المؤسسية والتشريعية :

وهي عبارة عن القوانين واللوائح والتشريعات الخاصة بحماية البيئة ومايتبعها من

مؤسسات وهيكل تنظيمية وضرورة وجود هيئة مركزية متنقلة وقانون لحماية البيئة

3-الادوات التنظيمية المباشرة :

وهي عبارة عن أنشطة تدخلية لهيئات حكومية في أليات السوق بهدف معالجة غياب أسواق

السلع البيئية ، ووجود التأثيرات الخارجية السالبة للأنشطة الاقتصادية المرتبطة بالتلوث البيئي¹

ii. الشراكة بين القطاع العام والخاص

لقد اتسع نطاق استخدام الأسواق العالمية المفتوحة في ظل العولمة واتسع منها نطاق

إستخدام تكنولوجيا المعلومات وهذا ما خلق تنافسية عالية في المنتجات والخدمات التي يقدمها

القطاع الخاص والقطاع الحكومي على حد سواء ، ولقد إنعكس هذا على قدرات الدول في سبيل

تحقيق التنمية وإدامتها فإن قدرة القطاع الخاص في توفير فرص العمل وتوسيع نطاق التشغيل

للطاقات البشرية تعتمد على تطوير السوق يعتمد على توسيع وتقوية القطاع الخاص من خلال

تحفيز ودعم تخصيص المشاريع التي كانت حكرا على الدولة واهتمام بالمشاريع الصغيرة

¹ عيسى محمد الغزالي ، السياسات البيئية ، جسر التنمية (المعهد العربي للتخطيط بالكويت) العدد : 25 ، 2004 ، ص : 04 .

والمتوسطة وجذب التعاونيات غير دولية¹ .

كما أن مؤسسات القطاع الخاص توفر العوائد الاقتصادية الواسعة للإقتصاد ككل

مثلما تحقق فوائد واسعة للمستثمرين وهذا ما ينعكس بشكل عام على المجتمعات التي تعتمد

في سياساتها الاقتصادية على حرية السوق والانفتاح والإستقلالية في الأستثمار .

فالشراكة بين القطاعين العام والخاص علاقة طوعية وتعاونية بين هيئات فاعلة مختلفة

في القطاعين العام (الحكومي) والخاص (الغير حكومي) يوافق فيها كل المشاركين على

العمل جنب لجنب لتحقيق هدف مشترك أو القيام بمهام معينة وقد تخدم الشركات غايات

متنوعة ، بما فيها النهوض بقضية من القضايا أو تنفيذ ضوابط معيارية أو مدونات للسلوك

وعليه فإن تحقيق التنمية المستدامة في المؤسسات الاقتصادية تحولها إلى مدخل إداري

مرتبط بالوقاية من التلوث حيث تعمل على دراسة الوضعية البيئية المؤسسية² .

إلى استخدام تكنولوجيا أكفأ و أنظف مما يجعلها تستهلك أقل قدر من الطاقة والموارد

وتنتج ادنى حد من الغازات والملوثات كما تستخدم معايير معينة تؤدي إلى الحد من

تدفق النفايات وتجعلها قابلة لتدوير .

¹ الكايد (زهير عبد الكريم)، الحكمانية، عمان :المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2003. ص: 61-62 .

² القهوي (ليث عبد الله)، الوادبي (بلال محمود)، الشراكة بين القطاعين العام والخاص الإطار النظري و التطبيق العملي الأردن : دار الحامد، 2012 ، ص: 26

أصبحت الإدارة البيئية مصدرا هاما لاهتمام المؤسسات وخاصة الصناعية ذلك أنها صارت مصدرا أساسيا لتحسين صورة الصناعة بيئيا وزيادة الأرباح والقدرة على المنافسة ، وهذا ما دفع إلى ضرورة إطلاق تسمية السلع الخضراء .

وعليه فإن الإدارة البيئية هي إدارة متخصصة تتمتع بقدر من الاستقلالية وتعمل في إطار الهيكل التنظيمي للمؤسسة مما يؤدي الى زيادة التنسيق فيما بين المؤسسة والجهات الخارجية من أجل دمج الاعتبارات البيئية الملائمة في العمليات الصناعية ومعالجة مشاكل حماية البيئة وسلامة العاملين على نحو أفضل لموصول بالمؤسسة إلى ما يعرف بتحقيق الكفاءة البيئية¹.

iii. المجتمع المدني :

أضحى هناك شبه اتفاق على أن التنمية يجب أن تحقق من أسفل ، من الأفراد أو الناس أنفسهم ولم تعد التنمية مجرد أداة تراكم في طاحونة النمو من قبل النخبة او الحكومات بل أصبح للناس العاديين دورا في تشكيل اختياراتهم التنموية وصياغة مفردات لغة الخطاب التنموي لدولته بدلا من تفويض النخب والمسؤولين الرسميين عن ذلك .

ويبرز مجال حماية البيئة بوصفه احد أكثر المجالات التي أولت باهتمام وعناية المجتمعات الإنسانية المعاصرة قوة دور الميداني الذي بلغه قطاع المجتمع المدني على صعيد السياسات والتدابير بقضايا الصالح العام المشترك ، إذ أغلب الأساتذة والمهتمين بمجال البيئة

¹ زهير عبد الكريم الكابد ، مرجع سابق ، ص : 62-64 .

على تأكيد سبق الذي أحرزته التنظيمات المدنية في إثارة قضايا المحيط البيئي ودفعيا لساحات النقاش الإنساني المتعدد الجوانب وإسهامها في لفت نظر كل الأطراف الفاعلة في المجتمع وعلى المستويين الرسمي وال جماهيري اتجاه حدة وخطورة الأوضاع البيئية المعاصرة ورفع مستوى وعيهم العام بمدى أهمية وحيوية النظم والعناصر الطبيعية، إذا وفي خضم كل التحويلات التي شهدتها أسس وضوابط التعامل الإنساني مع محيطه البيئي وما نجم عنها من تداعيات وخيمة على سلامة واستدامة النظم البيئية كان امتياز المجتمع المدني من حيث سبقها في إدراك تداعيات هذا الوضع الراهن وإثارته للنقاشات حول مسبباته ودوافعه ومسؤولية الإنسان المعاصر¹.

كما يلعب الإعلام البيئي دورا مهما في هذا المجال من خلال عملية الإتصال البيئي الذي هو نقل المعلومة المتعلقة بالبيئة من قبل الوكالات المعنية والمنظمات غير الحكومية إلى عامة المواطنين من أجل توسيع دائرة معارفهم والتأثير على آرائهم اتجاه البيئة ويعتبر الإتصال البيئية الإستعمال الإستراتيجي للتقنيات الإعلامية من أجل تدعيم السياسات والمشاريع البيئية وترقيتها ، كما يعد نشاطا تفاعليا يهدف إلى اشراك كل الأطراف المعنية بالعمل بدقة وجدية اتجاه المجموعات موضوع الاستهداف ،وهو تعديل وتشجيع السلوكيات

¹ زرنوفة (صلاح سالم)، شادي (عبد العزيز)، تجدد القيادة و التنمية في الوطن العربي، القاهرة: مركز الدراسات وبحوث الدول النامية، 2004 ، ص: 20

الإيجابية .بين الناس وذلك بمساندة السياسات والمشاريع وتشجيع المشاركة فيها¹ .

iv. دور الفواعل الدولية (الأمم المتحدة)

تعتبر المنظومة المؤسساتية للأمم المتحدة الناشطة في مجال البيئة من أهم وأقوى

المؤسسات في منظومة الحكم البيئي العالمي ، من خلال برنامج الأمم المتحدة للبيئة

المؤسسة الأكثر تأثيراً في مجال تنسيق الجهود لحماية البيئة ،من جهة أخرى ،فقد رعت

الأمم المتحدة مجموعة من المؤثرات البيئية العالمية حول البيئة والتنمية ولجنة التنمية

المستدامة .

ففيما يتعلق برنامج الأمم المتحدة لقد تم تأسيسه خلال مؤتمر الأمم المتحدة حول

البيئة البشرية بستوكهولم عام 1972 ،والوثيقة التأسيسية لهذه الهيئة هي قرار الجمعية العامة

للأمم المتحدة رقم 2997 ، وقرار الجمعية العامة رقم 242/53 ،بالإضافة إلى العديد من

الآليات² .

تشمل الوظائف الرئيسية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ،كما حددها قرار إنشاء الصادر عن

الجمعية العامة فيما يلي :

1- تنمية التعاون الدولي في مجال البيئة ،وتقديم التوصيات المناسبة لهذا الغرض

¹ بركات كريم ، مساهمة المجتمع المدني في حماية البيئة ، أطروحة الدكتوراه (قسم الحقوق ، كلية الحقوق و العلوم السياسية لجامعة مولود معمري تيزي وزو الجزائر ، 2013/2014) ، ص : 71 .

² مراد بن سعيد ، صالح زياتي ، فعاليات المؤسسات البيئية الدولية، دفاثر السياسة و القانون (جامعة حسيبة بن بوعلي ، شلف ، الجزائر) العدد: 09 ، جوان 2013 ، ص: 215 .

2- وضع النظم الإرشادية العامة لتوجيه البرامج البيئية وتنسيقها في إطار منظمة الأمم

المتحددة

3- متابعة تنفيذ البرامج البيئية ن وجعل الوضع البيئي الدولي تحت البحث والمراجعة

المستمرة .

4- تنمية مساهمة الهيئات العلمية والمهنية المتصلة لاكتساب المعارف البيئية وتقويمها

وتبادلها .

5- جعل النظم والتدابير البئية الوطنية والدولية في الدول النامية تحت المراجعة المستمرة.

6- تمويل برامج البيئة وتقديم المساعدة وتشجيع أية جهة ،سواء داخل الأمم المتحدة

أو خارجها ، للمشاركة في تنفيذ مهام البرامج ،والمراجعة السنوية لما يتم في هذا الخصوص

وإقراره وتتكون طريقة من ثلاث مراحل متعاقبة¹ :

المرحلة الأولى : جمع المعلومات حول المشاكل البيئية والجهود المبذولة لإيجاد حلول لها

ويتم دمجها في تقرير يتناول حالة البيئة ، ويقدم مجلس الإدارة .

المرحلة الثانية : تتكون من تحديد الاهداف والإستراتيجيات الواجب تحقيقها عند القيام ببعض

الأعمال .

¹ رياض صالح أبو العطاء ، مرجع سابق ، ص: 104

المرحلة الثالثة : فهي عبارة عن أنشطة وفعاليات يتم اختيارها وتحظى بدعم من صندوق

البيئة تم تأسيس لجنة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (من أجل متابعة التزامات وقرارات

مؤتمر الأمم) المتحدة حول البيئة والتنمية في ريدي جانيرو في عام 1992 ، والهدف

العام لهذه اللجنة هو تحسين الاندماج المتكامل بين الأبعاد البيئية، والاجتماعية والاقتصادية

للتنمية المستدامة في إطار المجلس الإقتصادي والإجتماعي التابع للأمم المتحدة .

العالمية حول البيئة والتنمية ، دعت الجمعية العامة للأمم المتحدة إلى تكوين لجنة لمعالجة

القضايا الناشئة عن التقاطع بين قضايا البيئة والتنمية ، وقد حددت وظائف

هذه اللجنة في اقتراح استراتيجيات طويلة المدى للتنمية المستدامة وإقتراح آليات لتشجيع

الدول النامية نحو التعاون الدولي البيئي بين الدول المتطورة والنامية ، وفحص الطرق

الملائمة للعمل الدولي الفعال في مجال البيئة¹ .

فيما يتعلق بمؤتمرات الأمم المتحدة البيئية ،فهي تعتبر من بين أهم الطرائق التي

اعتمدت عليه الأمم المتحدة في تطوير المؤسسات الدولية لحماية البيئة العالمية هي تنظيم

مؤتمرات دولية عالمية لمناقشة القضايا البيئية الناشئة .

فيما يتعلق بالمؤتمرات العالمية الكبرى ،فيمكن إدراجها على اساس التطور الزمني الآتي :

¹ صالح عبد الرحمان ، عبد الحديثي ، النظام القانوني الدولي لحماية البيئة ، منشورات الحلبي الحقوقية ، 2010 ، ص: 113

مؤتمر ستوكهولم عام 1972 :

مؤتمر ستوكهولم عام 1972 يعد اللبنة الأولى للحماية الدولية للبيئة ، حيث قررت الجمعية العامة للأمم المتحدة عقد هذا المؤتمر بموجب قرارها (2398) وقد حضر المؤتمر (113) دولة والعديد من الوكالات المتخصصة مع حضور (400) من المنظمات غير الحكومية وقد أسفر المؤتمر على إصدار إعلان ستوكهولم بخصوص البيئة سنة 1972 ، حيث تناولت وضع الدول الفقيرة وضرورة تنميتها أما المواد (13-15) ، فتناولت بالتخطيط المدروس للموارد والعمل على تحسين البيئة ، ووجوب إدخال العلم وإستخدام التقنية في التنمية الإقتصادية والصناعية للحد من التلوث .

وقد مهد لانعقاد هذا المؤتمر اجتماع انعقد سنة 1971 جمع قرابة 2200 عالم ، أكثرهم من مشاهير العلماء من بينهم أربعة يحملون جائزة نوبل للأمم المتحدة ومما جاء فيها " لم تجابه البشرية خطرا حتى الآن بهذه الضخامة ناتج عن عدة عوامل كل منها كافيا لوجود مشكلات مستعصية الحل وتعلن مجتمعة أن آلام الإنسانية سوف تزداد إلى حد مخيف في المستقبل القريب ، وإن كل حياة سوف تكون مهددة بخطر التلاشي

... نحن علماء الحياة الطبيعية لا نشك بفعالية الحلول الخاصة بهذه المسائل ولكننا نلح في

القول بأننا مقتنعين بوجود هذه المعضلات على الأرض وبأنها متشابكة ومن الممكن حلها

ونحن نصبوا إلى تأمين حاجات الإنسان غذا وضعنا جانبا مصالحنا الفردية "

وقد نشرت وثائق المؤتمر بألف ومئة صفحة وصدر عنه تقرير بعنوان "لن يكون إلا أرض

واحدة " وأعلن المؤتمر توصيات أكد فيها أن الإنسانية كل لا يتجزأ ، وشدد على حماية

البيئة والمحافظة عليها ، و دعا إلى السعي للتوصل إلى سياسة عالمية ووضع خطوات

ومعالم لعمل عالمي خلف مؤسسات تهتم بشؤون البيئة ضمن نطاق الأمم المتحدة

كان لمؤتمر ستوكهولم الدور المهم للتربية البيئية في حماية البيئة وصيانتها ،وقد دعت

التوصية (96) لهذا المؤتمر منظمات الأمم المتحدة ومنظمة اليونسكو للسعي لاتخاذ

الخطوات الضرورية لوضع برنامج دولي متكامل في المدارس وخارجها .

ولقد حدد المؤتمر ثلاث أركان لحماية البيئة على مستوى الوطني والدولي وهي :

- البحث العلمي .

- التشريعات البيئية .

- التربية البيئية .¹

قمة الأرض سنة 1992 :

في الفترة مابين 1 و12 جوان 1992 عقدت في ريو جانيرو بالبرازيل قمت الأرض

¹ مراد بن سعيد ، مرجع سابق ، ص: 216-217 .

حضرها أكثر من مائة رئيس دولة على نحو ويؤكد الدور الفاعل للأمم المتحدة في إثارة الوعي بقضية البيئة على أجندة الاهتمامات والسياسات الدولية وعلى أعلى مستوى سياسي وقد أقر هذا المؤتمر ثلاث وثائق هامة تشمل مجموعة من المبادئ حول البيئة والتنمية المستدامة¹.

-إعلان ريو بشأن البيئة .

- جدول أعمال القرن 21 .

-البيان الرسمي غير الملزم لمبادئ من أجل توافق عالمي في الآراء وإدارة جميع أنواع الغابات وحفظها وتنميتها .

وبالإضافة إلى ذلك جرى في المؤتمر فتح باب التوقيع على المعاهدتين هما :

-اتفاقية التنوع الحيوي والتكنولوجي .

- الاتفاقية الإطارية المتعلقة بتغيير المناخ².

وتجدر الإشارة بأن المؤتمر "قمة الأرض " حاول التوفيق بين البيئة والتنمية والإقرار

بأنهما وجهان لعملة واحدة ، وأن التنمية لا بد ان تكون تنمية مستدامة تلبي الشروط

¹ العشاوي (صباح)، المسؤولية الدولية عن حماية البيئة الجزائر : دار الخلدونية،2010، ص: 93 .

² مقري (عبد الرزاق)، مشكلات التنمية و البيئة و العلاقات الدولية، الجزائر : دار الخلدونية،2008، ص: 268 .

البيئية بقدر تلبية احتياجات الإنسان والحياة من خلال الاستخدام العقلاني للموارد الطبيعية .

يقول "موريس سترونغ" أمين عام اللجنة الإعدادية للمؤتمر بالبرازيل " إن هدف المؤتمر

هو وضع البيئة في مركز السياسة الاقتصادية لدى صانعي القرار، وإدماج الأبعاد البيئية

في مركز السياسة الاقتصادية لدى صانعي القرار، وإدماج الأبعاد البيئية في الحوار بشأن

التنمية ووضع خطة عمل للسنوات من القرن الحالي وللقرن 21، ولهذا أطلق على

جدول أعمال المؤتمر " الجدول 21 " ¹ .

مؤتمر جوهانسبورغ سنة 2002 :

عقد مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة تحت رعاية الأمم المتحدة خلال الفترة

الممتدة من (08-26 إلى 04-09 2002) في مدينة جوهانسبورغ بجنوب إفريقيا وذلك

لتحسين معيشة الناس والمحافظة الموارد الطبيعية في عالم يشهد نموا سكانيا ،يصاحبه طلب

متزايد على الغذاء والمأوى والطاقة والخدمات الصحية والأمن الاقتصادي

كان إنعقاد مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة في جوهانسبورغ فرصة لمراجعة ما

تم تنفيذه في مجال تحقيق التنمية المستدامة خلال العقد الفاصل ما بين ريودي جانيرو 1992

وجوهانسبورغ 2002 ، كما أن عقد المؤتمرات التحضيرية التي سبقته والتي ضمت كل

¹ فريد (سمير)، حماية البيئة و مكافحة التلوث ونشر الثقافة البيئية. عمان : دار الحامد، 2013.ص: 105 .

النشطاء في المجالات البيئية والتنمية في العالم ساهمت في رسم صورة واضحة لتحديات التنمية المستدامة ومستقبل الأرض في القرن الحادي والعشرين¹.

أصبحت أهداف التنمية للألفية التي أقرها مؤتمر القمة الذي عقد في سبتمبر عام 2000 تحتل مكانة الصدارة واشتملت أهداف الألفية 8 أهداف رئيسية و18 غاية قابلة للقياس من خلال 28 مؤشرا باعتماد عام 1980 كسنة مرجعية لتقييم الإنجاز وتحقيق الأهداف .

تتلخص اهم أهداف الألفية في القضاء على الفقر ، تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين

المرأة من ضمان بيئة مستدامة وتطوير شراكة عالمية للتنمية وسوف يتم هنا التركيز

على المبدأ السابع: ضمان بيئة مستدامة أي دمج مبادئ التنمية المستدامة في سياسات

البلد وبرامجه، وعكس الاتجاه في خسارة الموارد البيئية.

العمل على تخفيض عدد الأشخاص الذين لا يحصلون على مياه الشرب بنسبة النصف

وإدخال تحسينات هامة حياة مالا يقل عن مئة مليون شخص من سكان الأحياء الفقيرة

بحلول 2020.

مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو+20):

عقد مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة من 20 الى 22 حزيران /يونيو 20012

في ريو وعرف باسم (ريو +20).والهدف من المؤتمر هو تقييم 20 سنة من العمل

¹ باثر محمد علي وردم ، العولمة و مستقبل الأرض ، الأردن الأهلية ، ص: 39.

البيئي الفترة الفاصلة بين عامي 1992 و2012، لكن الواقع تقيّم الفترة 40 سنة لأنه

لا يمكن قراءة الجهود الدولية البيئية والمعوقات التي اعترضتها خلال هذا المسار

انطلاقاً من مؤتمر ستوكهولم عام 1972 كمحطة أساسية لهذه الجهود .

وتتمثل الأهداف الثلاثة للمؤتمر في ضمان التزام سياسي جديد تجاه التنمية المستدامة

وتقييم نقائص التقدم والتقييم في تحقيق الالتزامات المتفق عليها، ومجابهة التحديات

الصاعدة وقد اتفقت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة حول المحورين التاليين للمؤتمر

"الاقتصاد الأخضر في إطار التنمية المستدامة والقضاء على الفقر " و"المؤسساتي

للتنمية المستدامة " واسهاماته في قمة ريو الجديدة، أصدر برنامج الأمم المتحدة

للبيئة تقريراً شاملاً حول عنوان "نحن اقتصاد أخضر "..... مسارات إلى التنمية

المستدامة والقضاء على الفقر "اعتبر أحد أهم مساهمات الأمم المتحدة في عملية

(ريو+20) وفي الهدف العام لمواجهة الفقر وبناء قرن 21 مستدام.

بايجار تتلخص تحديات مؤتمر (ريو +20) في كيفية تحديد أجندة عمل للعشرين سنة

المقبلة علماً بأن عشرين سنة الماضية لم تكن رابحة لذا فالرهان كيف نعيد تشغيل الجهاز

وتوفير قوة دفعه فقد استعرضت معظم الأقطار العربية مثلاً جهودها من دون التركيز على

اهمية تقييم السياسات العامة البيئية في هذا الباب¹.

¹ الحسين شكراني ، من مؤتمر ستوكهولم إلى ريو +20 لعام 2012 ، مدخل إلى تقييم السياسات البيئية العالمية ، بحوث اقتصاديات عربية ، (مركز دراسات الوحدة العربية ، لبنان) العددان : 63-64 ، 2013 ، ص : 160.

الفصل الثاني

النموذج الجزائري في مجال التنمية

المستدامة والحوكمة البيئية .

تمهيد :

إن تحقيق الحوكمة يرتكز بالأساس على عملية شراكة بين مجموعة الفواعل، ونفس الأمر

ينطبق على الحوكمة البيئية، وتلعب المؤشرات سواء كانت سياسية اقتصادية او اجتماعية

دورا بارزا في تفعيل الحوكمة البيئية. وفي ظل مجموعة من المتغيرات التي يعرفها

العالم بصفة عامة. والجزائر بصفة خاصة والمشاكل البيئية التي طفت على السطح بشكل

رهيب مثل (التلوث ، التصحر ، الجفاف). ويقابل هذه المشاكل زيادة في عدد السكان

مما أدى إلى إستنزاف كبير للموارد الطبيعية أصبح لزاما على الدولة الجزائرية إتخاذ

مجموع من الإجراءات و وضع سياسات واضحة في هذا المجال تأخذ في الحسبان

إمكانيات الدولة من جهة والأهداف المراد تحقيقها من جهة أخرى وتهدف هذه السياسات

الى تحقيق تنمية مستدامة، ولتحقيق ذلك يجب أن تكون هناك شراكة حقيقية بين مختلف

الفواعل الوطنية والدولية، والأليات الواجب إتباعها من خلال التجربة الجزائرية في مجال

تحقيق التنمية المستدامة والحوكمة البيئية.

المبحث الأول: واقع الحوكمة البيئية والتنمية المستدامة في الجزائري

المطلب الأول: سياسات الدولة اتجاه الحوكمة البيئية و التنمية المستدامة

إن مشاريع والمخططات المتعلقة بحماية البيئة في الجزائر يظهر من خلال سياسات

الحوكمة والتشريعات البيئية ومن خلال تشكيل وزارة البيئة بالإضافة إلى مجموعة من

القوانين والتشريعات التي تصب في هذا السياق.

أ-تشكيل وزارة خاصة بالبيئة :

يمكن القول أن قطاع البيئة في الجزائر لم يعرف ذلك الاستقرار المطلق. حيث عرف

تشكيلات متعددة تراوحت بين هياكل ملحقة بدوائر وزارية إلى أخرى تقنية وعملية.

وكانت أول النشئة من خلال هيئة تتكفل بالبيئة سنة 1974، إلى ان تم استحداث اول هيكل

حكومي في عام 1996 وتمثل في كاتبة الدولة للبيئة¹.

ولقد مر تشكيل كل وزارة خاصة بالبيئة بعدة مراحل وهي:

أولاً: قبل صدور القانون 83-10:

حيث تولت كل من اللجنة الوطنية للبيئة ووزارة الري واستصلاح الأراضي والبيئة كل

المسائل المتعلقة بحماية البيئة.

¹ علي سعيدان، حماية البيئة من التلوث بالموارد الإشعاعية والكيميائية في القانون الجزائري. الجزائر دار الخلدونية. ص : 36.

أ-اللجنة الوطنية للبيئة :

وكان هذا تماشيا مع الإعلان الختامي لندوة الأمم المتحدة حول البيئة المنعقد ستوكهولم حيث استحدثت هذه اللجنة بموجب المرسوم رقم 74-156¹، واعتبرت أول جهاز مركزي متخصص في البيئة في الجزائر، وتم صدور مرسوم منظم لصلاحياتها بعد سنة من انشائها وتم حلها في 15/08/1977²، بموجب المرسوم 199/77 .

ب - وزارة الري واستصلاح الأراضي:

حلت هذه الوزارة بدل اللجنة الوطنية للبيئة فيما يخص بتكفل بالمسائل البيئية ، وكانت ذات طابع شكلي لعدم صدور مرسوم يوضح صلاحياتها واختصاصاتها³.

ثانيا :بعد صدور القانون رقم 83 - 03

صدر هذا القانون بهدف حماية البيئة والموارد الطبيعية من كل أشكال التلوث أو الأضرار التي يمكن أن تلحق بهما ووضع لإطار قانوني للسياسة الوطنية لحماية البيئة .

وأصبحت مهمة حماية البيئة وصيانتها من اختصاص كل من :

¹ انظر المرسوم رقم : 74-156 ، المؤرخ في : 12/06/1974 ، يتضمن إحداث اللجنة الوطنية للبيئة ، الجريدة الرسمية ، العدد : 59 ، المؤرخة في : 23/07/1974

² انظر المرسوم رقم : 17 - 199 ، المؤرخ في : 15/08/1977 ، ينهي المهام اللجنة الوطنية للبيئة ، الجريدة الرسمية العدد : 64 ، المؤرخة في : 06/08/1977 .

³ وناس يحيى " الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر " ، رسالة دكتوراه (جامعة أوبكر بلقايد تلمسان الجزائر جويلية 2007) ص: 20

وزارة الري والبيئة والغابات

وجاء هذا بموجب التعديل الحكومي 1984 بموجب المرسوم رقم 84-126 الذي يحدد

مهام وصلاحيات وزير الري والبيئة والغابات¹، وتم النص على تنظيم الإدارة المركزية للوزارة بموجب مرسوم 85-131².

وزارة البحث والتكنولوجيا: تم تكليف وزارة البحث والتكنولوجيا بحماية البيئة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 90-392³.

وزارة التربية الوطنية: أسندت مهام حماية البيئة إلى هذه الوزارة وفقا للمادة الأولى من المرسوم رقم 92-488⁴.

وزارة الجامعات والبحث العلمي: نقل ملف حماية البيئة إلى وزير المنتدب المكلف بالجامعات والبحث العلمي بموجب المرسوم رقم 93-201⁵.

1 المرسوم التنفيذي رقم: 84/126 المؤرخ في 19 ماي 1984، يحدد صلاحيات وزير الري والبيئة والغابات وصلاحيات نائب الوزير المكلف بالبيئة والغابات، الجريدة الرسمية . العدد:21، المؤرخة في: 2ماي 1984.

2 المرسوم التنفيذي رقم:85-131 المؤرخ في 21 ماي 1985، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة الري والبيئة والغابات، الجريدة الرسمية. العدد:22، المؤرخة في 22 ماي 1985.

3 المرسوم التنفيذي رقم: 90-392 المؤرخ في 01 ديسمبر 1990، يحدد صلاحيات الوزير المنتدب للبحث و التكنولوجيا الجريدة الرسمية. العدد 54: المؤرخة في:12 ديسمبر 1990.

4 انظر المرسوم التنفيذي رقم : 488/92 ، المؤرخ في : 28/12/1992 ، يحدد صلاحيات وزير التربية الوطنية ، الجريدة الرسمية العدد: 93 ، المؤرخة في : 30-12-1992 ،

5 انظر المرسوم الرئاسي رقم : 93-201 ، المؤرخ في : 04-09-1993 ، يتضمن تعيين أعضاء الحكومة ، الجريدة الرسمية العدد: 57-المؤرخة في 05/09/1993 .

وزارة الداخلية والجماعات المحلية والبيئة وإصلاح إداري

تم إلحاق مهام حماية البيئة إلى هذه الوزارة وذلك بموجب المرسوم التنفيذي 94-274¹.

كاتبة الدولة المكلفة بالبيئة : تم انشاؤها بموجب مرسوم تنظيمي 96-01².

وزارة الأشغال العمومية والتهيئة إقليم البيئة وال عمران : أصبح ملف البيئة الفلاحية هذه الوزارة بموجب

مرسوم رئاسي 99-300³.

وزارة التهيئة الإقليم والبيئة : تم إلحاق ملف البيئة بهذه الوزارة بموجب المرسوم رقم 01-08⁴.

ثالثا : القانون 10/03 :

لقد أعطى هذا القانون جهد جديا لحماية البيئة في الجزائر حيث أخذ بالحسبان بعد التنمية

المستدامة وتم إلحاق ملف حماية البيئة إلى وزارات خاصة وهي :

وزارة التهيئة العمرانية والبيئة السياحية :

وذلك بموجب المرسوم التنفيذي 07-350⁵.

¹ انظر المرسوم التنفيذي رقم: 94-247 ، المؤرخ في 10-08-1994 ، يحدد صلاحيات وزير الداخلية و الجماعات المحلية و البيئة و الإصلاح الإداري ، الجريدة الرسمية العدد: 53 ، المؤرخة في 21/08/1994 .
² انظر المرسوم الرئاسي رقم : 96/01 ، المؤرخ في : 05-01-1996 ، المتعلق بكتابة الدولة للبيئة ، الجريدة الرسمية العدد: جانفي 1996 .
³ انظر المرسوم الرئاسي رقم : 99 / 300 ، المؤرخ في 24/12/1999 ، يتضمن تعيين أعضاء الحكومة ، الجريدة الرسمية العدد : 93 ، المؤرخة في : 26 / 12 / 1999 .
⁴ انظر المرسوم التنفيذي رقم : 01-08 ، المؤرخ في : 14-01-2001 ، يحدد صلاحيات وزير تهيئة الإقليم و البيئة ، الجريدة الرسمية العدد : 04 ، المؤرخة في : 17-01-2001 ،
⁵ انظر المرسوم التنفيذي رقم : 07-350 ، المؤرخ في : 18/11/2007 ، يحدد صلاحيات وزير التهيئة العمرانية و البيئة و السياحة ، الجريدة الرسمية ، العدد : 73 ، المؤرخة في : 21/09/2007 ،

وزارة التهيئة العمرانية والبيئة :

فبموجب المادة 11 من المرسوم التنفيذي رقم 10-258 تم إلغاء وزارة التهيئة العمرانية

والبيئة السياحية، واصبحت تسمى وزارة التهيئة العمرانية والبيئة¹.

القوانين والتشريعات المتعلقة بسياسة الحوكمة البيئية في الجزائر

-لقد وضع المشرع الجزائري جملة من القوانين تهدف لحماية البيئة وحماية الحق في

الحياة للأجيال الحالية والمستقبلية ولقد تجلى هذا من خلال القانون 03-10 المتعلق

بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة وقسم هذا القانون إلى مجموعة من الفصول

والابواب جاءت على النحو الآتي :

- الفصل الأول : الاعلام البيئي
- الفصل الثاني : تحديد المقاييس البيئية
- الفصل الثالث: تخطيط الأنشطة البيئية
- الفصل الرابع : نظام تقييم الآثار البيئية لمشاريع التنمية
- الفصل الخامس : الأنظمة القانونية الخاصة
- الفصل السادس : تدخل الأشخاص و الجمعيات في مجال حماية البيئة².

¹ انظر المرسوم التنفيذي رقم : 10-258 ، المؤرخ في : 2010/10/21 ، يحدد صلاحيات وزير التهيئة العمرانية و البيئة و السياحة ، الجريدة الرسمية ، العدد : 64 ، المؤرخة في 28-10-2010

² انظر القانون رقم:10-03 المؤرخ في: 19 يوليو سنة 2003 يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية، العدد:43، الصادرة في 20 يوليو 2003.

ومن خلال هذا القانون (03-10) يمكن القول أن المشرع الجزائري حاول ان يشمل

مختلف الفواعل التي قد تساهم في حماية البيئة

-بالإضافة إلى هذا القانون أصدر المشرع الجزائري جملة من القوانين في مجال حماية

البيئة ومن أهمها :

-القانون 01-19¹ المؤرخ في 12-12-2001 المتعلق بتسيير النقبات و مراقبتها وإزالتها

-القانون 01-20² في 12-12-2001 المتعلق بتهيئة الإقليم والتنمية المستدامة

-القانون 07-06³ المتعلق بتسيير المساحات الخضراء وحمايتها

-القانون رقم 02-11⁴ في 17-02-2002 المتعلق بالمجالات المحمية في إطار التنمية

المستدامة .

من خلال الرجوع إلى الإطار التشريعي نجد أن المشرع الجزائري وضع مجموعة من

الأساليب والأدوات للإدارة البيئية وذلك حرصا منه على حمايتها والمحافظة عليها ومن

بين هذه الأساليب والأدوات نذكر :

¹ القانون رقم: 01-19 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001. المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها الجريدة الرسمية. العدد:77، الصادرة في:15 ديسمبر 2001.

² القانون رقم : 01-20 ، المرجع نفسه

³ القانون رقم : 07-06 ، المؤرخ في : 15 ماي 2005 ، المتعلق بتسيير المساحات الخضراء و حمايتها ، و تنميتها في إطار التنمية المستدامة الجريدة الرسمية ، العدد : 31 ، الصادر في : 13ماي 2007 .

⁴ القانون رقم: 02-11 المؤرخ في: 17 فبراير 2011 المتعلق بالمجالات المحمية في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية. العدد:13، الصادرة في:28 نوفمبر 2011

الأساليب الوقائية :

1-الترخيص :

ويعتبر من أهم وسائل حماية البيئة قبل الوقوع الخطر والإعتداء على البيئة، ويرتبط بالمشاريع الصناعية والعمرانية التي تضر بالبيئة¹.

2-الحضر والإلزام :

أ-الحضر :ويتمثل في الحضر المطلق الذي يمنع منعا باتا دون إستثناء أفعال معينة تضر بالبيئة والحضر النسبي والذي لايسمح من خلاله بالقيام بالفعل الذي قد يضر البيئة إلا بعد الحصول على ترخيص وفقا لشروط محددة².

ب- الإلزام : هو عكس الحضر وهو ضرورة القيام بتصرف معين إيجابي أتجاه البيئة³.

3- التقارير: وهو أسلوب جديد يضمن الرقابة اللاحقة والمستمرة يفوض على صاحبه تقديم تقارير

دورية حول نشاطه، ويترتب على عدم القيام به جزاءات مختلفة .

¹ المغربي (كامل محمد) ، الادارة البيئية و السياسة العامة، عمان : دار الثقافة، 2001. في الجزائر ، ص : 11.

² الحلو (ماجد راغب)، قانون حماية البيئة في ضوء الشريعة ، القاهرة: منشأة المعارف، 2002 ، ص : 136

³ بن أحمد عبد المنعم ، الوسائل القانونية الإدارية لحماية البيئة في الجزائر ، أطروحة دكتوراه (قسم الحقوق ، بن عكنون ، جامعة الجزائر) (2008-2009 ، ص : 104 .

4-مدى التأثير :-أخذ به المشروع الجزائري لمعرفة ودراسة الإنعكاسات المباشرة والغير مباشرة على

التوازن البيئي¹ .

الجباية البيئية :

لقد أظهرت القوانين المالية الجزائرية اهتماما نسبيا منذ 1992 حيث تجسد من خلال فرض

تدريجي للجباية على الأنشطة الملوثة للبيئة .

وقد تم اعتماد مجموع من الضرائب والرسوم البيئية لمحاولة وضع حد لمختلف أنواع الملوثات

وفيما يلي بعض أشكال هذه الرسوم²:

-الرسوم الخاصة بالنفايات الصلبة: وتتمثل في رسم لإخلاء النفايات العائلية وتتراوح قيمتها

بين 640 دج و1000 دج للعائلة سنويا.

-رسوم تحفيزية على عدم تخزين النفايات الطبية وكذا النفايات الصناعية الخاصة وتقدر هذه

الرسوم حسب قانون المالية 2002 ب 24000 دج /طن بنسبة لنفايات الطبية

و دج /طن 10500 دج/طن للنفايات الصناعية، مع مهلة ثلاث سنوات للإنجاز التجهيزات

المتعلقة بالتخلص من هذه النفايات

¹ عمر صخري ، عبادي فاطمة الصحراء ، دور الدولة في دعم تطبيق نظم إدارة البيئة ، لتحسين أداء المؤسسات الاقتصادية دراسة حالة ، الجزائر ، مجلة الباحث ، (جامعة قاصدي مرباح ورقلة الجزائر) العدد : 11 ، 2012 ، ص: 160

² بن أحمد عبد المنعم ، مرجع سابق ، ص : 106 .

-ادخال الرسوم على الأكياس البلاستيكية بموجب قانون المالية لسنة 2004 يشمل جميع

الأكياس البلاستيكية المنتجة والمستوردة ويقدر الرسم ب10.5 دج /كغ¹.

أدوات الإدارة البيئية :

لقد قامت الدولة الجزائرية في هذا الإطار بوضع أدوات للإدارة البيئية ضمن إنشغالات

التسير على المستوى الإقتصادي وتشمل هذ الأدوات على :

-إجراء حوالي 100 دراسة لمعرفة الأثر البيئي للنشاطات الممارسة من طرف المؤسسات الإقتصادية

-مراقبة المؤسسات الإقتصادية من خلال وضع انظمة للإدارة البيئية

-إبرام عقود للفعالية البيئية بين حوالي 50 مؤسسة إقتصادية خاصة وعامة

-صياغة ميثاق المؤسسة البيئية من طرف حوالي 300 مؤسسة صناعية عامة وخاصة

-إنشاء منصب مندوب للبيئة على مستوى 100 مؤسسة عامة وخاصة

-المساعدات التقنية وإبرام إتفاقيات مع مؤسسات دولية متخصصة

الهيئات الخاصة بحماية البيئة :

لقد قامت الدولة الجزائرية بإنشاء مجموعة من الهيئات التي أوكلت لها مهمة حماية البيئة

كل حسب تخصصها ومن أهم هذه الهيئات مايلي :

¹ عمر صخري ، عبادي فاطمة الزهراء ن مرجع سابق ، ص : 161 .

1-الوكالة الوطنية للنفايات :

إستحدثت هذ الوكالة حسب المرسوم التنفيذي 175/02 وهي مؤسسة عمومية ذات طابع

صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي ،تحت وصاية الوزير

المكلف بالبيئة .

تعمل هذه الوكالة على التخلص من النفايات ،أو العمل على إعادة إستعمالها كمواد أولية

في الصناعة¹ .

02-الوكالة الوطنية للتغيرات المناخية

هي مؤسسة ذات طابع إداري تهدف إلى إدماج إشكالية التغيرات المناخية ضمن كل

المخططات التنموية والمساهمة في حماية البيئة ،إستحدثت هذه الوكالة بموجب مرسوم

تنفيذي رقم 05 - 375

03-الوكالة الوطنية لحفظ الطبيعة :

أنشأت بموسم تنفيذي رقم 35-58 المؤرخ في 09-02-1991 وتعتبر إعادة لتنظيم متحف

البيئة والذي يدوره يعتبر إمتداد للوكالة الوطنية لحماية البيئة² .

¹ انظر المرسوم التنفيذي رقم : 02-175 ، المؤرخ في : 20 مايو 2002 ، يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية للنفايات ، الجريدة الرسمية ، العدد : 37 ، المؤرخة في : 26/05/2002 ،

² انظر للمرسوم التنفيذي رقم : 05-375 ، المؤرخ في : سبتمبر 2005 ، يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتغيرات المناخية و تحديد مهامها و ضبط كيفية تنظيمها و تسييرها ، الجريدة الرسمية العدد : 67 ، المؤرخة في : 05/10/2005 ،

04- المرصد الوطني للبيئة والتنمية المستدامة :

يعمل المرصد على وضع تشكيلا الرصد وقياس التلوث وجمع المعلومات البيئية على الصعيد العلمي والتقني والاحصائي ومعالجتها وإعداد وتوزيعها

- أنشأ بموجب قرار التنفيذي رقم 115/02¹.

05- المحافظة الوطنية للساحل :

تعمل هذه الهيئة على تنفيذ السياسة الوطنية لحماية الساحل، أنشأت بموجب القانون 02-02 المتعلق بالساحل².

المعهد الوطني للتكوينات البيئية :

يعمل هذا المعهد على تكوين المكونين بالإضافة إلى تقديم الأساليب في مجال البيئة وأنشأ هذا المعهد بموجب مرسوم تنفيذي 02-263³.

*المخططات البيئية :

أولا : المخطط الوطني لتهيئة الإقليم (SNAT)

لقد عملت وزارة البيئة على إعداد المخطط الوطني لتهيئة الإقليم وذلك بالتنسيق مع مختلف

الدوائر الوزارية وفق القانون رقم 02/10 المؤرخ في 29 جوان 2010، يتضمن المصادقة

¹ مسعود عمارنة ، أليات حماية البيئة في الجزائر ، مجلة المفك ، (كلية الحقوق و العلوم السياسية) جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، الجزائر (العدد : 09 ، ص: 391

² علي سعيدان، حماية البيئة من التلوث بالموارد الإشعاعية والكيميائية في القانون الجزائري. الجزائر دار الخلدونية. ص: 228 .

³ المرجع نفسه ، ص : 229.

على المخطط الوطني لتهيئة الإقليم .

حيث تضمن هذا القانون على مخطط لمدة 20 سنة وجاء في مادته الثانية إلتزام على

القطاعات الوزارية والجماعات الإقليمية والمؤسسات الوطنية بإحترام قواعد وضوابط

المخطط ونشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ويتركز المخطط على ثلاثة أسس وهي :

-الرهان الديمقراطي وهو إستحقاق مبرمج بدقة مع وصول الموجة الكبيرة من طالبي العمل

-الرهان الإقتصادي بمضمونه المتعلق بالتنافسية وتهيئة الإقليم ويتزامن مع إنشاء منطقة

تبادل حر والدخول إلى المنظمة العالمية للتجارة .

-الرهان الإيكولوجي الذي يتضمن الحفاظ على رأس المال¹

ثانيا : المخطط الوطني للأعمال من اجل البيئة والتنمية المستدامة

إن تحليل الخطوات المعدة في إطار المخطط الوطني للأعمال البيئية والتنمية المستدامة

أظهرت أن المشاكل الإيكولوجية كانت مرتبطة بالتنمية الإقتصادية والإجتماعية للبلاد

وبالتالي قررت الدولة الجزائرية الاستثمار في التنمية².

ويمكن عرض أهم الإجراءات المتخذة من طرف الدولة الجزائرية والخاصة بحماية البيئة

من خلال العناصر التالية :

¹ وزارة تهيئة الإقليم و البيئة ، المخطط الوطني لتهيئة الإقليم ، الجزائر ، 2010 ، ص : 10

² شراف برهائم ، مرجع سابق ، ص : 102 .

1- مجال التصحر :

-تخصص 800 مليون دولار سنويا لتنفيذ هذا المشروع

-إسترجاع مايقارب 3 ملايين هكتار ضمن 7 ملايين هكتار مهددة منذ 1996

-تعيين وزير البيئة الجزائري سفير لمنظمة صحاري العالم سنة 2006 نظرا للمقترحات

التي قدمتها الجزائر في مجال التصحر وحماية البيئة .

2- في مجال التلوث الجوي :

-تمويل عدة مشاريع للتزويد بمحطات مراقبة نوعية الهواء على مستوى العديد من نقاط القطر

الجزائري

-اختبار أنواع من الوقود خالية من الملوثات

-التحول إلى مصادر الطاقة النظيفة (الكهرباء-الطاقة الشمسية)

-سياسة غلق المصانع المسببة للتلوث والصاروخ بصحة الإنسان كغلق وحدة زهانة بمعسكر سنة

2008

-في مجال تلوث المياه والبحر والمناطق الشاطئية :

-إعداد خطة لتهيئة الشاطئية

-الشراكة مع الدول الأوروبية لتحسين تسير الموارد المائية

-تأسيس ضرائب خاصة بنوعية الهواء

في مجال النفايات الحضرية والصناعية :

-إبرام حوالي 60 عقدا خاص بالبيئة والأداء الإقتصادي سنة 2005 بين وزارة البيئة

والمشاريع العامة في مجال الغذاء والصناعة

-فيما يخص التقليل من أضرار النفايات الحضرية تم منح قرض من طرف البنك الإسلامي

بقيمة 26 مليون دولار لولاية الجزائر

-في مجال التنوع البيئي :

وضع مخطط لتسيير سهل قرجاس بسكيكدة وهذا في إطار برنامج الأمم المتحدة للتنمية

الذي إستفادت الجزائر منه خلال دعم تقني ومالي من طرف الصندوق الوطني للبيئة

-توقيع إتفاقية لتحسين التنوع البيئي وأكد وزير البيئة وتهيئة الإقليم أن الأمر يتعلق ببرنامج

وطني موجه لجميع السلطات الوطنية ذات طابع الجهوي والوطني والمحلي بهدف

التحسيس وإدراج ثقافة البيئة والتنوع البيئي دخل المجتمع والمشاريع ككل

-في مجال التربية البيئية :

-تم ربط النظام الإيكولوجي بنظام التعليمي

-تأسيس برامج إذاعية وتلفزيونية حول البيئة تشاركها الصحافة

-ويظهر من خلال هذه المخططات أن الإستراتيجية المطبقة شملت أهم المجالات المرتبطة

بالبيئة .واتخاذ الإجراءات الضرورية لكل مجال بنية تحقيق الأهداف الشاملة للإستراتيجية¹.

المطلب الثاني : مؤشرات الحوكمة البيئية و التنمية المستدامة في الجزائر

أ-مؤشرات في مجال البيئة والطبيعة

تتربع الجزائر على مساحة 2.640.550 كلم. وتعد بهذه المساحة أكبر بلد إفريقي وعاشر

بلد في العالم من حيث المساحة، يفصلها البحر المتوسط على أوروبا وتصلها الصحراء

الكبرى بإفريقيا، وتمثل الصحراء نسبة 85 تقريبا من مساحتها² .

وتمتاز الجزائر بإقليم جاف وشبه جاف، فنسبة الامطار ترتفع كلما اتجهنا من الغرب إلى

الشرق، وتقل كلما اتجهنا من الشمال إلى الجنوب، بحيث أن نسبة 95 من التراب

الجزائري يقع تحت ظروف غير مناسبة لتساقط الأمطار، وتمثل المنطقة التالية نسبة

4 وتمثل الهضاب عليا نسبة 09 بالمائة أما عن التوزيع السكاني فتشير الدراسات أن 65

من السكان يقطنون الجهة التالية و25 بالمائة من السكان في الهضاب العليا أما سكان

الجنوب فيمثلون 1 بالمائة أما في الناحية الصناعية فإن 3/2 من الوحدات الصناعية تقع

¹ شراف براهيمى ، مرجع سابق ، ص: 102-103 .

² جزماتي (نذير)، الموسوعة الجغرافية السياسية المختصرة، سوريا: دار العرب ودار النور، 2010. ص : 127 .

في المنطقة التلية زيادة على 95 بالمائة من مياه الينابيع تقع في نفس الجهة .

وبالإضافة إلى شبكة الطرق والسكك الحديدية واغلب شبكات الاتصال¹ .

ومن هذا نستطيع القول أن الجزائر تعاني كغيرها من الدول العديد من المشاكل البيئية أهمها

1- استنزاف الأراضي وتدهورها:

لقد اتبعت الجزائر ومنذ 1962 سياسات الإصلاح الزراعي وذلك من خلال وضع خطط

زراعية والتي مكنت المزارع الجزائرية من الاستفادة من هذه البرامج، ولكن لم يعد كافيا

لمواجهة التدهور الحاصل الذي تعاني منه البيئة والاراضي الزراعية في الجزائر وهذا

أصبح يهدد الخصوصية المناخية والبيولوجية وحتى التضاريسية عبر مختلف المجموعات

الجغرافية الثلاثة الكبرى (التلية ، السهلية ، الصحراوية)².

2- التصحر :

لقد أصبح التصحر يهدد مجموع المجال السهبي الواسع ، وهو منطقة رعوية عالية في

البلاد وهذا ما جعل قضية التصحر قضية إستراتيجية في الجزائر وهذا يرجع إلى عدة أسباب

منها الجفاف وبعض الأنشطة البشرية³ .

¹ شريف إسماعيل عبد الوهاب ، إشكالية مساهمة الاقتصاد الأخضر في تحقيق التنمية المستدامة و محاربة الفقر في الجزائر ، مجلة الاجتهاد القضائي كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، الجزائر (المجلد 10 ، العدد: 12 ، 2015 ، ص : 225 .

² شراف براهيم ، مرجع سابق ، ص : 05

³ مطوري (أسماء)، مؤسسات الشباب وحماية البيئة. الجزائر : مطبعة صخري،2012،ص:132.

3- تدهور النظام الإيكولوجي للمياه العذبة:

لقد أدى النمو السكاني المتزايد والسريع إلى تفاقم مشكلة ندرة المياه، التي تبقى تشكل انشغالا عظيما لدولة الجزائرية وهذا لعدة عوامل منها كون 95 بالمائة من اقليم الجزائر خاضع لمناخ جاف ولكون الموارد الكامنة المتولدة عن الحجم السنوي لمياه الأمطار التي تستقبلها الاحواض المنحدرة لا تعبأ سوى جزأ صغير وبصعوبة بالغة¹.

4- التلوث :

لقد أصبحت مشكلة التلوث هاجز كبير للجزائر التي أصبحت تعاني من التلوث واسع مختلف المستويات تلوث الماء والتربة والهواء وزيادة على ذلك فإن الجزائر تعتمد على مصادر الطاقة التقليدية (البترو، الغاز) وتحاول الدولة أن تتوجه نحو الطاقات المتجددة والإقتصاد الأخضر من خلال وضعها لإستراتيجية جديدة بغية تحقيق تنمية مستدامة من خلال حوكمة بيئية .

ب- مؤشرات في مجال الموارد الطاقوية :**1- البترول :**

يساهم النفط بأكثر 95 بالمائة من إيرادات الجزائر وتشكل مداخيل البترول والغاز 34.6

¹ قادري (محمد الطاهر)، التنمية المستدامة في البلدان العربية بين النظرية والتطبيق ، لبنان : مكتبة حسين العضوية، 2013.ص: 235.

من الناتج المحلي الإجمالي، و65 بالمائة من مداخيل الدولة وتشغل حوالي 3 بالمائة من

القوة العاملة ولقد تم اكتشاف البترول في الجزائر بصفة رسمية سنة 1956 (حقل عجيبة وحقل حاسي

مسعود)¹.

ويعتبر البترول مصدر مالي إستراتيجي تساهم مداخيله في تعزيز البنية التحتية للإقتصاد إلا أنه يخلف

أثار بيئية وإجتماعية جراء الإنتاج والإستهلاك (إن النشاطات الصناعية النفطية في جميع مراحلها من

الإنتاج التخزين الصناعة البتروكيميائية، التوزيع والإستهلاك لا يمكن أن تتم دون أن تحدث تأثيرات

على البيئة الطبيعية تتفاوت في جسامتها من مرحلة إلى أخرى ومن مشكلات التلوث الناجمة عن

الصناعة النفطية :

-وحل الحفر :

هو مصدر رئيسي للتلوث خلال عمليات التنقيب حيث أخذ يخلف حوالي 400 طن/سنة من

هذا النوع من الوحل من منطقة الحفر الواحدة ويصعب التخلص من هذا النوع من الوحل

-تلوث المياه

يحدث عادة خلال عملية النقل حيث أن زيت النفط لايقبل الذوبان في الماء وهذا مايجعله

يغطي سطح البحر كما أن جزء من هذا الزيت يختلط بالماء ويشكل مستحلبا تطلق به دقائق

¹ مصطفى بودراما، التحديات التي تواجه مستقبل النفط في الجزائر، المؤتمر العلمي الدولي للتنمية المستدامة و الكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة (كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر)، 07-08-2008 - أبريل 2008، ص: 10-09

الزيت الصغيرة وبمرور الوقت يختلط بالماء ويمتزج به ثم يهبط لقعر البحر ويلوث الطبقات

العميقة في البحر

-تلوث الهواء :

إن مضخات الديزل أو مولدات الكهرباء وتورينات الغاز تتسبب في إنبعاث الغازات في

الهواء وهذا ماشكل خطرا كبيرا ويسبب مشاكل يصعب التحكم فيهما¹.

تلوث التربة :

يحدث نتيجة التسربات التي تحدث على تشقق الأنابيب أو انكسارها خلال عمليات نقل

النفط خاصة بالطرق البرية ، وهذا ما يؤثر على تركيب التربة حيث انه يقتل الكائنات

الدقيقة بالتربة مثل البكتيريا والفطريات بسبب تركيز ثاني أكسيد الكربون الذي تخلفه طبقة

النفط التي تحتل التربة ونتيجة لمشاكل البيئة المرتبطة بالصناعة البتروكيميائية والنفطية² .

أصدرت الجزائر أصدرت الجزائر مجموعة من القوانين الرامية لحماية البيئة ومن بينها :

-القانون رقم 99-09 المؤرخ في 28 جويلية 1999 والمتعلق بالتحكم في الطاقة

-القانون 01-19 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 يتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها

1 أمال رحمان ، النفط و التنمية المستدامة ، أبحاث اقتصادية و إدارية (كلية العلوم الاقتصادية و التسيير ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، الجزائر) العدد : 04 ، 2008 ، ص: 182.

2 أمال رحمان ، محمد توهامي ، تأثير النفط على البيئة خلال مرحلة النقل ، حالة الجزائر ، مجلة الباحث ، جامعة قاصدي مرباح ، ورقلة الجزائر ، العدد : 12 ، 2013 ، ص : 22-23 .

- المرسوم التنفيذي رقم 03-152 المؤرخ في 01 ديسمبر 2003 المتضمن الظروف

الخاصة المتعلقة بالنقل البري للمواد الخطيرة

-القانون رقم 07/05 المؤرخ في 28 أبريل 2005 والذي خصص جانبا منه لقضايا الأمن

والصحة و حماية البيئة¹ .

02 الغاز الطبيعي :

بعد الأزمة البترولية لسنة 1973 شهد الإهتمام بالغاز الطبيعي إهتماما كبير وهذا رغم تكلفته المرتفعة

وإعتبره الكثير أنه طاقة المستقبل رغم مايتطلبه من إستثمارات ضخمة وعكس هذا الإهتمام

الزيادة الملحوظة لحصة الغاز الطبيعي في سوق الطاقة العالمي ويعود هذا أساسا إلى

خصائص التقنية التي نذكر منها :

-عدم تلويثه للبيئة أو إمتصاص الغازات الدفيئة من خلال الكفاءة المردودية التي تميزه

مقارنة ببقية مصادر الطاقة أثناء توليد الكهرباء والحرارة (التسخين والصناعة الكيميائية)

وهو ما يستهلك نصف الطلب العالمي على الغاز الطبيعي ورغم إجابياته الواضحة

إلا أنه يعاني من بعض المشاكل أهمها :

-النقل من المنتج إلى المستهلك حيث تكلف عملية البحث والتنقيب عنه نسبة 20 بالمائة

¹ أمال رحمان ، مرجع سابق ، ص : 183-184 .

من سعر البيع ويمثل الإنتاج والنقل 50 بالمائة من نفس السعر

-تعتبر الجزائر رائدة في مجال الغاز الطبيعي وهذا لما تزخر به من إحتياط ضخمة¹.

من الغاز الطبيعي فالجزائر تحتل المرتبة الرابعة من بين أكبر الدول المصدرة للغاز بعد روسيا كندا و

النرويج و تحتل المرتبة الأولى بين دول افريقيا و الشرق الأوسط

و لقد اتسم انتاج الغاز الطبيعي المسوق في الجزائر بالإرتفاع المستمر في الفترة الممتدة من 1970

-2010 ، تماشيا مع طلبات المستهلكين لأن سوق الغاز الطبيعي لا يتسم بالعالمية مثل سوق

النفط فهو ينقسم إلى ثلاثة أقسام جهوية هي : سوق أمريكا الشمالية السوق الأوربي

وسوق الشرق الأقصى لأن تبادل الغاز يتم بين دول متجاورة نسبيا أما الأسعار فتحددها

عقود طويلة المدى من 20 إلى 30 سنة .

ولقد أشار التقرير السنوي لسونطراك المنشور في عام 2007 على أن كميات الغاز التي

تم تسويقها سنة 2006 قد صدر منها 44 بالمائة من الغاز الطبيعي المسوق من خلال

انابيب الغاز واستخدم ما نسبته 35 بالمائة لأغراض نشاط غسيل الغاز وإحتياجات قطاع

البتروكيمياويات ، أما النسبة المتبقية فوجهت للإستهلاك المحلي لجميع القطاعات الإجتماعية كالطهي

¹ سدى (علي)، "دراسة مكانة ومستقبل الجزائر في سوق الغاز الطبيعي المتوسطي"، المؤتمر العلمي الدولي: التنمية المستدامة والكفاءة الإستخدامية للموارد المتاحة. (كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر)، 07-08 أبريل 2008. ص: 03-01 .

والتدفئة أو الإستعمالات الإقتصادية كإنتاج الطاقة الكهربائية أو الإستخدامات الكيميائية¹ .

-مصادر الطاقة المتجددة :

إن إعتقاد الجزائر على الإقتصاد الريعي الذي يعتمد على البترول كمورد أساسي للمال فإن هذا له آثار سلبية من عدة نواحي فمن الناحية الإقتصادية إنخفاض سعره يؤدي إلى حدوث خلل في الإقتصاد أما من الناحية البيئية فإن البترول أثار خطيرة مهددة للبيئة ولهذا تسعى الجزائر جاهدة إلى البحث عن موارد طاوقية جديدة ومتجددة وصديقة للبيئة .

-مخطط تطوير الطاقات المتجددة :

إن برنامج الطاقات المتجددة في الجزائر في الحقيقة هو برنامج طموح للغاية من خلال وضع إستراتيجية تتمحور خلال تامين الموارد الطاقوية المتجددة ،وتعتزم الجزائر إلى دخول في عصر الطاقة متجددة مقدرة بحوالي 22.000 ميغاوات وهذا خلال الفترة الممتدة ما بين 2011 و2030 منها 12000 ميغاوات موجهة لتغطية الطلب الوطني على الكهرباء لذا فإن الطاقات المتجددة تتواجد في الصميم السياسات الطاقوية من الآن وحتى 2030 وسيكون حوالي 40 بالمائة من إنتاج الكهرباء موجه للإستهلاك الوطني من أصول متجددة وتعمل الجزائر على أن تكون فاعلا أساسيا في إنتاج الكهرباء إنطلاقا من الطاقة الشمسية والحرارية وهذا ما منشأه أن يكون محرك لتطوير إقتصادي

مستدام² .

¹ مصطفى بلمقدم ، محمد رشيد بومدين ... و آخرون ، الغاز الطبيعي في الجزائر ، آفاق واعدة وتحديات ، مجلة التنظيم و العمل ، (كلية العلوم الإقتصادية ، و التجارية و علوم التسيير ، جامعة معسكر ، الجزائر) العدد : 04 ، 2013 ، ص: 04-05
² الاتحاد العربي للكهرباء ، كهرباء العرب ، (مجلة دورية متخصصة صادرة عن الأمانة العامة للاتحاد العربي للكهرباء ، العدد 10-2012 ، ص: 63-64.

-وتم تأطير السياسة الوطنية للطاقت المتجددة في الجزائر مجموعة من القوانين

-قانون كفعات الطاقة

- قانون تعزيز الطاقة المتجددة في إطار التنمية المستدامة

-قانون الكهرباء وتوزيع الغاز

-ويتم تنفيذ هذه السياسات من خلال مجموعة من المنظمات والمؤسسات الإقتصادية

ومراكز البحث مثل :

* المركز الوطني لتطوير الطاقات المتجددة CDER

* وحدة تطوير المعدات الشمسية UDES

* وحدة البحث في الطاقات المتجددة بالمنطقة الصحراوية URAER

* وحدة تكنولوجيا السليوم¹.URMER

وعليه يمكن رصد البرنامج الوطني لقطاع الطاقات المتجددة من خلال :

الطاقة الشمسية :

تتوفر الجزائر على القدرة شمسية هائلة ثم إن انفتاح سوق الكهرباء وكذا الإطار القانوني

¹ الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ، قطاع الطاقات المتجددة. متحصل عليه من pdf. الجزائر..

<http://WWW.OAPEC.OrG/media/9526dao0> .

لها جعل الجزائر من اهم الأسواق في المنطقة ،إن القدرات الشمسية في الجزائر هي من أكبر وأهم

الودائع الشمسية في العالم :

-مدة إشعاع الشمس يتجاوز 2000 سا/سنة في الهضاب العليا والصحراء

-الطاقة المستقبلية عن 1م : 5 كيلو ساعي / اليوم أي مايقارب 1700 كيلواط ساعي

في الشمال و 2263 كيلواط ساعي في الجنوب وسيتم إنتاج الطاقة الشمسية في الجزائر

بطرفتين مختلفتين.

-الطاقة الكهروضوئية :إن كمية الإنتاج المستوقعة لهذه الطاقة والتي تصل إلى أكثر من 37 بالمائة

في عام 2030 من مجموع الناتج الوطني للكهرباء والذي سيتم على فتوتين :

-إنتاج إجمالي مقدر بحوالي 800 ميغا واط/ ذروة إلى غاية 2020

-إنتاج يقدر ب 200 ميغا واط ذروة خلال الفترة مابين 2021-2030 .

- الطاقة الشمسية الحرارية : فيما يخص إنتاج هذه الطاقة تم وضع خطة ثلاث مراحل إنجاز

مشروعين نموذجين لمحطتين حراريتين ذات تركيز مع التخزين بقدرة إجمالية تقدر بحوالي 150

ميغاواط لكل وحدة في الفترة الممتدة مابين 2011-2013 خلال الفترة الممتدة من 2016 و 2020

تم غنشاء وتشغيل اربع محطات شمسية حارية بقدر إجمالي يبلغ حوالي 1200 ميغا واط ، و يتوقع

في برنامج الفترة الممتدة ما بين 2021 و2030 إنتاج قدره حوالي 500 ميغا واط في السنة وهذا إلى غاية 2013 ثم 600 ميغا واط في السنة إلى غاية 2030¹.

طاقة الرياح :

تعد الجزائر من المهتمين بالإرتقاء بهذا الصنف من الطاقة النظيفة، والتي تعد الأقل تكلفة

من بين أنواع الطاقة المتجددة نوتماز الجزائر بمصادر من طاقة الرياح شديدة التفاوت من

منطقة إلى أخرى ، إذ تمتاز بهبوب رياح تعمل معها كثير من الهواء البحري الرطب وكميات كبيرة

من الهواء القاري والصحراوي بمتوسط سرعة سنوي يفوق 7 أمتار في الثانية خاصة في المناطق

الشاطئية ، أما في الجنوب تعتبر أدرار من أهم المناطق ذات الهبوب المرتفع في الجنوب الغربي

وعين أميناس في الجنوب الشرقي².

ولقد تم إعداد برنامج طموح من قبل السلطات للإستغلال هذا المصدر من الطاقة التي لا تنفذ :

-في الفترة الممتدة ما بين 2011 و2013 تم إنشاء اول مزرعة هوائية بقدرة تبلغ 10 ميغا

واط بأدرار

-أما في المرحلة الثانية وفي الفترة ما بين 2014 و2015 تم إنجاز مزرعتين هوائيتين تقدر

طاقة كل واحدة منهما ب 20 ميغا واط

¹ الاتحاد العربي للكهرباء ، مرجع سابق ، ص: 63-64 .

² براجي (صباح)، " دور حوكمة الموارد الطاقوية في إعادة هيكلة الإقتصاد الجزائري في ظل ضوابط الإستدامة"، مذكرة ماجستير. (كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر ، 2012 ، ص: 132.

- مشاريع أخرى طور الدراسة على مدى 2030 بقدرة إنتاجية تبلغ حوالي 1700 ميغا واط

- تعتبر الطاقة الشمسية وطاقة الرياح من أهم مصادر الطاقة المتجددة في الجزائر نظرا لمساهمتها

بشكل كبير في مجال الطاقة المتجددة وكذا نظرا لما تملكه الجزائر من خصائص

طبيعية في هذا المجال ولكن هذا لا ينفي وجود مصادر اخرى مثل الطاقة الكهرومائية

الطاقة الحيوية ، والطاقة الجيوحرارية¹.

المبحث الثاني : الفواعل المساهمة في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر

إن تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر يتطلب مجموعة من الآليات هذا الأخير تجسد

الفواعل التي تساهم في تحقيق التنمية المستدامة وهذا ما سنوضحه من خلال هذا المبحث

المطلب الأول: الفواعل الوطنية المساهمة في تحقيق التنمية المستدامة:

إن تحقيق التنمية المستدامة في إطار حوكمة بيئية يتطلب أن تلعب الفواعل الوطنية أدوار فعالة ،

ويبرز دور الدولة باعتبارها الفاعل الذي يملك السلطة القانونية ،ويكون هذا عن طريق تكليف هيئات

خاصة ومتخصصة في حماية البيئة مثل وزارة البيئة بمساعدة وزارات أخرى وهذا نظرا للترابط

والتداخل بين مختلف القطاعات .

و من ثم إن الحوكمة هي عملية تشاركية بين مختلف الهيئات الرسمية والغير رسمية المركزية

ولا مركزية من بلدية وولاية من حيث التخطيط والتنفيذ بالإضافة إلى الدور المهم الذي تلعبه

¹ الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ، المرجع السابق ، ص: 04.

المؤسسات الاقتصادية باعتبارها من أكثر الأطراف المسببة للتلوث الذي يخل بتوازن البيئي ، ويظهر دورها من خلال اهمية احترامها للتدابير البيئية كما تلعب الجمعيات البيئية والإعلام دورا مهم في حماية البيئة في الجزائر .

-وتتنوع الفواعل الوطنية المساهمة في تحقيق تنمية مستدامة ويمكن تجسيدها من خلال مايلي :

أولا - الشراكة بين مختلف الوزارات :

1-القرار الوزاري المشترك :

-تم هذا القرارات بين ثلاثة وزارات وهي وزارة الصناعة والمناجم ووزارة فقتش التجارة ، ووزارة التهيئة العمرانية والبيئة ، وذلك من خلال مبادرة التهيئة العمرانية والبيئة وذلك لتحقيق مجموعة من الأهداف البيئية التالية :

-تجنب تدهور الأوساط الطبيعية والمناظر والمناطق والريفية

-مكافحة التلوث البحري الناتج عن إنتشار الأكياس البلاستيكية في الطبيعية

-الحدث من إنبعاثات الغازات المسببة للإحتباس الحراري الناتجة عن الإحتراق

-المحافظة على الأنظمة البيئية البحرية والبرية¹ .

¹ انظر القرار الوزاري المشترك المؤرخ في : 10 يونيو 2014 ، يتضمن المصادقة على اللائحة الفنية التي تحدد المواصفات التقنية للأكياس البلاستيكية ، حملات ، الجريدة الرسمية ، العدد : 67 ، الصادرة في : 2014/11/12 ، ص : 29 .

2-وزارة الفلاحة والتنمية الريفية :

هذه الوزارة مكلفة بسير إدارة أملاك الدولة الغابية والثروة الحيوانية والنباتية وحماية السهول ومكافحة الإنجراف والتصحر بالإضافة للعمل على إعادة التشجير المكثف وصيانة وتوسيع الأحزمة الخضراء حول مرتفعات الأطلس الصحراوي ، وتطوير ممارسات فلاحية جيدة ، ومن خلا مهام هذه الوزارة يتضح أن تدخل وزارة الفلاحة والتنمية الريفية في مجال البيئة مرتبط بحماية الطبيعة .

3-وزارة الصناعة :

-لقد حددت التنظيمات والتشريعات القانونية المنظمة لمهام وزارة الصناعة ، على أنها تتولى حماية البيئة من خلال قوانين وقواعد التنظيم الخاصة بالأمن الصناعي وتدعيم هذه المهام فقد أستهدف مكتب دراسات مكلف بحماية البيئة والأمن الصناعي ضمن مديرية المقاييس والجودة والحماية الصناعية

4-وزارة الطاقة والمناجم :

-نظرا للإنعكسات السلبية المباشرة على البيئة الطبيعية في الجزائر خاصة وأن الجزائر تعتبر من أكبر الدول المنتجة للبتروول ،أصبح من مهام هذه الوزارة المشاركة في الدراسات المتعلقة بالتهيئة العمرانية وحماية البيئة ، ومن أجل ذلك تم إكتشاف الوكالة الوطنية لتطوير الطاقة وترشيدها¹ .

¹ زكنه (إسماعيل نجم الدين)، القانون الإداري البيئي، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية،2012، ص: 193-201

5-وزارة الصحة والسكان :

-تلعب هذه الوزارة دور كبير في حماية البيئة ،من خلال حماية المواطن من الأمراض والأوبئة والتي تنتج غالبا نتيجة التلوث الحاصل في البيئة ولهذا تسعى هذه الوزارة للإهتمام بخلق بيئة صحية للمواطن فموجب المرسوم التنفيذي رقم 96-66 والذي يحدد صلاحيات الوزير وكما ورد في النص المنظم للإدارة المركزية في وزارة الصحة والسكان أنه من بين المهام الموكلة للمستشاري الوزير المكلفين بالدراسة والتخطيط ودراسة التدابير الهادفة إلى تقليص من أثار التلوث على الصحة والسكان وإقتراح متسابقيا بموجب المرسوم التنفيذي رقم 200-150 المتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة الصحة والسكان¹ .

6-وزارة التعليم العالي والبحث العلمي :

لا شك أن هذه الوزارة تشرف على العديد من المؤسسات والمراكز والمباحث والمعاهد التي تنظم مؤهلات علمية هامة من باحثين ومتخصصين في الكثير من المجالات ذات الصلة بالبيئة ولا سيما البحوث والدراسات المتخصصة في المسائل البيئية ومنها :

-البحوث المتعلقة بالمناطق السهبية

-حماية الوسط البحري من التلوث

-حماية المناطق الساحلية

¹ المرسوم التنفيذي رقم: 2000-150، المؤرخ في:28 جوان 2000، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة الصحة والسكان، الجريدة الرسمية. العدد:39، المؤرخة في 04 جويلية 2000.

-حماية الموارد المحصلة من صيد الأسماك

-إستعمال المواد المشعة والمفرزة للإشعاعات الأيونية

-بوث حول الطاقة المتجددة ¹.

7-وزارة التربية الوطنية :

قامت وزارة التربية ووزارة تهئة الإقليم والبيئة بمشروع التربية في الوسط المدرسي حيث إنطلق هذا المشروع سنة 2002 وتم التوقيع على البروتوكول الخاص بين الوزارتين وهذا من أجل تكوين ثقافة بيئة في المجتمع الجزائري ،ويرتبط هذا المشروع بجميع المستويات التعليمية إبتدائي ،متوسط ،قانوني

-وتعتبر محتويات الإتفاقية قابلة لتطور وفق الإقتراحات المقدمة من طرف المختصين في

مجال التربية والبيئة على حد سواء

-ولقد سعى هذا المشروع إلى إدراج البعد البيئي في المنظومة التربوية ،ويدخل هذا المشروع في

إطار إهتمام الجزائر بقيام بالعديد من الإصلاحات على المنظومة التربوية لجعلها مواكبة للمستجدات

العالمية ².

¹ علي سعيدان ، مرجع سابق ، ص: 230 .

² زرئوفة (صلاح سالم)، شادي (عبد العزيز)، تجدد القيادة و التنمية في الوطن العربي، القاهرة: مركز الدراسات وبحوث الدول النامية، 2004، ص:208.

8-وزارة التكوين المهني :

لقد تم إدراج البعد البيئي في مجال التكوين المهني ،وفي هذا الإطار قامت وزارة البيئة وتهيئة الإقليم بإبرام عقد مع وزارة التكوين المهني في جانفي 2003 ،وذلك بغرض فتح فروع جديدة متخصصة في مجال حماية البيئة¹.

9- وزارة الثقافة :

تتول هذه الوزارة حماية التراث الثقافي الوطني ،وكذلك حماية البيئة وذلك من خلال عدة مديريات فرعية من بينها المديرية الفرعية للمعالم والآثار التاريخية والمديرية الفرعية والآثار التاريخية والمديرية الفرعية للمتاحف والحضائر الوطنية مثل (حصيرة الهقار والتاسيلي)².

ثانيا : دور الجماعات المحلية في حماية البيئة

-إن تحقيق التنمية المستدامة في إطار الحوكمة البيئية ،مستوجب البدأ من المستوى المحلي . وهذا يعني أنها تنمية من الأسفل تتطلب توفير شكل مناسب من الأشكال اللامركزية والذي يتيح للبلدية والولاية المشاركة في إعداد وتنفيذ ومتابعة الخطط الحكومية في هذا السياق وفق لما تنص عليه صاحبتهما والتفرعات المنظمة لها³.

¹ بلال بوترة ، واقع قضايا البيئة في مناهج التربية المدنية للطور الابتدائي ، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية ، جامعة الوادي الجزائر ، العدد 09 ، ديسمبر 2014 ، ص: 12 .

² إسماعيل نجم الدين ، مرجع سابق ، ص: 201 .

³ غنيم (عثمان محمد)، أبوزنط (ماجدة)، التنمية المستدامة فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها. عمان : دار صفراء، 2007. ص: 31 .

1-البلدية

-حسب القانون 10-11 المنظم لصلاحيات البلدية وفي مادته الأولى :

أن البلدية هي الجماعة القاعدية للدولة وتتمتع بالشخصية المعنوية والخدمة المالية المستقلة .

-كما تنص المادة الثانية أن البلدية هي القاعدة الإقليمية اللامركزية ومكان لممارسة المواطنة .

وتشكل إطار مشاركة المواطن في الشؤون العامة

-وحسب المادة 15 من القانون 10-11 فغن البلدية تتوفر على :

-هيئة مداومة المجلس الشعبي البلدي

-هيئة تنفيذية يرأسها رئيس المجلس الشعبي البلدي

-إدارة ينشطها الأمين العام تحت سلطة رئيس المجلس الشعبي البلدي¹.

و من خلال هذه القوانين نستطيع القول أن للبلدية دور في تحقيق التنمية المستدامة وذلك

من خلال :

أ-دور رئيس المجلس الشعبي البلدي :

-حسب المادة 94 من القانون 10-11 فإن من بين مهام رئيس المجلس الشعبي :

-السهر على احترام المقاييس والتعليمات في مجال العقار والسكن والتعمير وحماية التراث المعماري

¹ انظر القانون رقم: 10-11 المؤرخ في: 22 يونيو 2011 المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية. العدد:36، الصادرة في:20 جوان 2011 ص: 05-06 .

-السهر على نظافة العمارات وخصان سهولة السير في الشوارع والنجات والطرق العمومية

-السهر على إحترام نظافة المحيط وحماية البيئة .

ب :المجلس الشعبي البلدي

-المادة 107 : يعد المجلس الشعبي البلدي برامج سنوية والمتعددة السنوات الموافقة لمدة

عهدته ويصادق عليها ويسهر على تنفيذها تماشيا مع الصلاحيات المخولة له قانونا وفي

إطار المخطط الوطني للتهيئة والتنمية المستدامة للإقليم وكذلك المخططات التوجيهية

القطاعية

-المادة 108 يشارك المجلس الشعبي البلدي في إجراءات إعداد عمليات تهيئة للإقليم

والتنمية المستدامة وتنفيذها طبق للتشريع والتنظيم المعمول به .

-المادة 109 : تخضع إقامة أن مشروع إستثمار أو تجهيز على إقليم البلدية ، أو أي

مشروع يندرج في إيجار البرامج القطاعية للتنمية إلى رأي المسبق للمجلس الشعبي البلدي

ولاسيما في مجال حماية الأراضي الفلاحية والتأثير في البيئة

-المادة 110 :يسهر المجلس الشعبي البلدي في حماية الأراضي الفلاحية والمساحات

الخضراء ولاسيما عند إقامة مختلف المشاريع على إقليم البلدية .

-تعتبر البلدية الهيئة القاعدية في الجزائر . وهي اللبنة الأساسية في تحقيق التنمية المستدامة في

إطار الحوكمة البيئية من خلال الدور الفاعل الذي تقوم به خاصة في إعداد المخطط

البلدي لتهيئة الإقليم والتنمية المستدامة حسب ماخوله لها القانون¹ .

2-الولاية :

-حسب القانون 12-07 وفي مادته الأولى فإن :الولاية هي الجماعة الإقليمية لدولة وتتمتع

بالشخصية المعنوية والذمة العالية المستقلة وهي أيضا الدائرة الإدارية الغير الممركزة

للدولة وبهذه الصفة تشكل الولاية فضاء لتنفيذ السياسات العمومية التضامنية والتشارية بين

الجمعات الإقليمية للدولة وتساهم مع الدولة في إدارة تهيئة الإقليم والتنمية الاقتصادية

والاجتماعية والثقافية وحماية البيئة وكذا حماية وترقية وتحسين الإطار المعيشي للمواطنين

وتنص المادة الثانية أن للولاية هيئات هما :المجلس الشعبي الولائي والوالي² .

و يبرز دور الولاية في تحقيق التنمية المستدامة من خلال الحوكمة البيئية كمايلي ك

المادة 77 : التي تحدد إختصاصات المجلس الشعبي الولائي في إطار الصلاحيات المخولة

للولاية بموجب القانون والتي منا :

-السكن والتعمير وتهيئة الإقليم الولاية

¹ القانون : 10-11 ، مرجع سابق ، ص: 17-18 .

² انظر القانون رقم: 12-07 المؤرخ في: 21 جوان 2012 المتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية. العدد:17، الصادرة في: 20 ماي 2012.ص: 05.

-الفلاحة وري الغابات

-حماية البيئة

المادة 78 : يساهم المجلس الشعبي الولائي في إعداد مخطط تهيئة إقليم الولاية ويراقب تطبيقه طبقا للقوانين والتنظيمات المعمول بها ويعلمه الوالي بالانشطات المحلية أو الجهوية أو الوطنية الخاصة بتهيئة الإقليم ويتداول قبل المصادقة على كل أداة المقررة في هذا المجال لها إنعكاسات على مخطط التهيئة للولاية ولقد حاول المشرع الإعتماد على أليات حديثة لحماية البيئة بحيث يكون للجماعة المحلية¹.

دور جوهري وأساس في هذا المجال

-التخطيط البيئي المحلي

-التخطيط الجهوي

-الطابع استشاري الاتفاقي للجماعات المحلية

أ-التخطيط المحلي كأسلوب حديث لحماية البيئة: و هما نوعان من التخطيط المحلي :

-الميثاق البلدي للبيئة

-التنمية المستدامة

¹ انظر القانون ، 07-12- مرجع سابق ، المواد : 87-88 ، ص: 14،45

-التخطيط الجهوي :

تم استحداث المخطط الجهوي الذي يشمل مجموعة مجموعة من الجماعات المحلية المتجانسة من أجل :

-توحيد التدخل لمواجهة إنتشار التلوث

-إعداد برامج متكاملة في وسط طبيعي معين كبرامج السهوب والمناطق الساحلية ومكافحة التصحر¹.

ج-الندوة الجهوية لتهيئة الإقليم وتنميته :

بعدما كان التسيير المحلي ركيزة أساسية لحماية البيئة .تحول إطار تشاوري فقط ومنفذ

للسياسات المركزية في المجال تنمية الإقليم وحماية البيئة .

ولقد استحدثت هذه الهيئة بموجب المادة 51 من القانون رقم :01-20 المتعلق بتهيئة الإقليم

وتنميته المستدامة وترك مهامها وتنظيمها وسير عملها واعتبرته المادة 47 إطار للتشاور والتنسيق بين

الجهات المحلية من أجل إعداد المخطط الجهوي لتهيئة الإقليم وتنفيذه ومتابعته كما يعمل التخطيط

الجهوي على مراجعة التخطيط المحلي وتفعيل مبدأ التخطيط بين المجموعات البلدية وتنمية وهذا ما

جاء في المادة 49.²

¹ محمد لموسخ ، دور الجماعات المحلية في حماية البيئة ، مجلة الاجتهاد القضائي ، (قسم الحقوق ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، الجزائر ، العدد 09 ، 2010 ، ص: 152-157 .

² المرجع نفسه ، ص : 157 .

ثالثا : دور المؤسسات الاقتصادية

إن المؤسسات الاقتصادية والصناعية هي أكثر طرف مستهلك للموارد البيئية من جهة وملوث للبيئة من جهة أخرى وذلك رغم الجهود المبذولة من طرف الدولة الجزائرية في مجال حماية البيئة ،وتعد الجزائر من أقل دول العالم ومنطقة شمال إفريقيا التي تهتم مؤسساتها بتوظيف الإدارة البيئية من أجل الحصول على شهادة الإيزو 14001 غداً أنه وحتى سنة 2000 لم تتمكن أي مؤسسة جزائرية من الحصول على هذه الشهادة رغم إصدارها في سنة 1996 ، وإلى غاية 2003 حصلت ثلاثة مؤسسات جزائرية فقط على هذه الشهادة ونستطيع القول من خلال هذا أن المؤسسات الجزائرية تشهد تقصيرا كبيرا اتجاه موضوع حماية البيئة، لاسيما والمؤسسات التي تعمل في القطاعات والفروع الاقتصادية التي تخلف احجام هائلة من النفايات والانبعاثات المضرّة بالبيئة مثل مصانع الإسمنت والزنك ،الصناعات الغذائية . وتشير بعض الإحصائيات سنة 2006 الصادرة من وزارة الصناعة على أن المؤسسات الاقتصادية الجزائرية تهتم فقط بالموصفات القياسية الخاصة بجودة الإيزو 9001 ، وتهمل الموصفات القياسية الخاصة بالبيئة الإيزو 14000¹.

رابعا : دور وسائل الإعلام والجمعيات البيئية

تساهم الجمعيات البيئية ووسائل الإعلام في الجزائر في حماية البيئة وهذا في إطار التنظيم القانوني الذي فتح لهم المجال من خلال القانون 03-10 فص الفصل الأول منه

¹ شتوح وليد ، مكانة نظام الإدارة الإيزو و 14000 في تسيير المؤسسات الجزائرية ، مجلة الودحات في البحوث و الدراسات (كلية العلوم الاقتصادية ، و علوم التسيير ،جامعة باجي مختار ، عنابة الجزائر) المجلد : 07 ، العدد : 02 ، 2014 ، ص: 12 .

بالإعلام البيئي أذ جاء في المدة 6 منه ينشأ النظام شامل للإعلام البيئي ويتضمن ما يأتي ك

-شبكات جمع المعلومات البيئية التابعة للهيئات أو الأشخاص الخاضعين للقانون العام أو القانون

الخاص

-كيفية تنظيم هذه الشبكات وكذلك شروط جمع المعلومات البيئية

-إجراءات جمع وكيفية معالجة وإثبات صحة المعطيات البيئية

-قواعد المعطيات حول المعلومات البيئية العامة، العلمية والتقنية والإحصائية والمالية

والإقتصادية المتضمنة للمعلومات البيئية الصحيحة

-كل عناصر المعلومات حول مختلف الجوانب البيئية على الصعيدين الوطني والدولي

-إجراء التكفل بطلب الحصول على المعلومات وفق أحكام المادة 07

المادة 07 : الحق في الإعلام البيئي

تنص هذه المادة على أنه كل شخص معنوي أو طبيعي له الحق في الحصول على المعلومات

المتعلقة بحماية البيئة في حال طلبها من جهات المعنية، ويمكن ان ترتبط المعلومات بحالة البيئة

والتنظيمات والتدابير والإجراءات المعمول بها لضمان حماية البيئية كما تضمن هذه المادة تدخل

الأشخاص والجمعيات في المجال حماية البيئة حيث أن جمعيات المعتمدة بشكل قانوني لهما كامل

الحق في المساهمة والمساعدة وإيداء الرأي في مجال حماية البيئة وذلك وفق إيطار القانون المعمول به¹.

وتعمل الصحافة الجزائرية على غدراج موضوع البية في صفحاتها المحلية ويأتي التلوث الصناعي وتلوث البحر والشواطئ في طليعة اهتمام الصحافة الوطنية ، وذلك مشكل النفايات الصلبة التصحر والصحة البيئية.

المطلب الثاني : دور الفواعل الدولية في تحقيق التنمية المستدامة

-ومن بين الفواعل الدولية البارزة في مجال تحقيق التنمية المستدامة والتي لها دور في

تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر نذكر منها

أولا :الأمم المتحدة :تعمل الأمم المتحدة وفق برامج بيئية في عدة مجالات هي كالاتي :

أ-في مجال الملوثات العضوية الثابتة :

لقد جاء في مقرر الأمم المتحدة رقم 13/19 المؤرخ في 1997/02/7 طلب إلى المدير

التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة ان يدعو هو المنظمات الدولية لعقد لجنة تفاوض حكومي

في 1998 وتوكل إليها مهمة إعداد صك دولي ملزم لتطبيق التدابير الدولية على الملوثات العضوية

الثابتة حيث ضمت في أولها 12 نوعا من الملوثات العضوية ، وبناء على دعوة مملكة سويد عقد

مؤتمر في ستولهورم بهذا الشأن شارك فيه مجموعة من ممثلي الدول

¹ المواد 06-07-35، من القانون 03-10 ، مرجع سابق ، ص : 14-17 .

والمنظمات وكانت من بين الدول المشاركة الجزائر، كما أن الجزائر وقعت على الوثيقة الختامية للمؤتمر¹.

2- في مجال التصحر

حيث وضعت برامج تدريبية موجهة ودعم تكنولوجي للحصول على مياه صالحة للشرب في منطقة شمال إفريقيا وبالتحديد من خلال مشروعين يغطيان ولايتي ورقلة والجزائر وجاء هذان المشروعان بالتعاون بين مجموعة من الشركاء منها الصندوق الدولي للتنمية الزراعية والمنظمة العربية للتنمية الزراعية².

3- في مجال التنوع البيولوجي

عقدت الورة الاولى للإجتماع العام للمنبر الحكومي للعلوم والسياسات في مجال التنوع الحبوب البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية في جوان وفي الفترة من 21-26 يناير 2013 وبلغ عدد الدول الاعضاء في المنبر 105 دولة والتي كانت من بينها الجزائر³.

4- في مجال الشراكة : لقد كانت الجزائر من بين الدول التي إرتكز عليها برنامج الامم المتحدة للإنتاج الأنطف swich بالإشتراك مع مركز البحر المتوسط⁴.

¹ برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، مؤتمر المفوضين المعنى باتفاقية ستوكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة ، السويد ستوكهولم ، 22-23-ماي-2001 ، ص: 1-2

² الأمم المتحدة إتفاقية التصحر ، ألمان بون ، 22-11/مايو/2005 ، 121 ،

³ برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، إجتماع العالمي للمنبر الحكومي الدولي للعلوم و السياسات في مجال التنوع البيولوجي و خدمات النظم الايكولوجية الدورة الأولى ،ألمانيا ، بون ، 21-26 يناير 2013 ، ص: 01-03 .

⁴ برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، المنتدى الوزاري البيئي العالمي ، دورة 27 نيروبي من 18 إلى 22 ديسمبر 2013 ، ص: 08 .

ثانيا : الإتحاد الدولي لصون الطبيعة بمنطقة شمال إفريقيا

يشمل برنامج هذا الإتحاد دول شمال إفريقيا التي هي الجزائر مصر ليبيا المغرب تونس و اعتماد على توصيات أعضاء هذا الإتحاد تولى الإتحاد الدولي لهون الطبيعة سنة 2008 إعداد خطة خاصة بمنطقة شمال إفريقيا ، تأخذ فيها بعين الإعتبار لحاجات الخصوصية لهذه المنطقة، وكان إطار عملها في الجزائر مع كل من :

-الجمعية الإيكولوجية ببومرداس

-وزارة التهيئة الإقليمية والبيئة والمدنية

-الحركة الإيكولوجية الجزائرية

-ولقد صادقت الدول الخمس بشمال إفريقيا على اهم الإتفاقيات الدولية في مجال المحافظة

على التنوع البيولوجي ، أما على المستوى الإقليمي تعتبر الدول الخمس أعضاء ضمن

اللجنة العالمية للصيد البحري بالمتوسط cgdm¹ .

¹ الإتحاد الدولي لصون الطبيعة بمنطقة شمال إفريقيا 2013-2016، ص: 23 .
متحصل عليه من : <http://www.iucn.org/mediterrann>

المبحث الثالث : تحديات الحوكمة البيئية في الجزائر

المطلب الأول : التحديات المؤسساتية و السياسية

إن ظاهرة عدم الاستقرار السياسي هي ظاهرة شائعة في دول العالم الثالث حيث يربطه البعض بعدم الاستقرار الحكومي و هذا لكثرة التغيرات السريعة و المتتالية على العناصر الحكومة ، و يربطه البعض الآخر لعدم استقرار الأنظمة السياسية ، و هذا للتحويلات الكثيرة التي تشهدها الأنظمة السياسية في دول العالم الثالث بالإضافة إلى الحروب الأهلية و الحركات الانفصالية.

إن الحديث عن عدم الاستقرار السياسي مرتبط بشكل وثيق بالانتشار الفساد الذي يؤدي في كل مرة إلى ظاهرة الفوضى السياسية فالفساد بمختلف الاتجاهات و صورته سبب للجزائر أزمات اقتصادية و اجتماعية و بيئية و يعتبر الفساد البيئي هو النهج الأكثر خطرا على الانسان و محيطه و هو نتيجة حتمية للفساد الإداري و السياسي¹.

إن عدم الاستقرار السياسي يعني عدم استقرار السياسة الإدارية و هذا راجع لعدم وجود خطة تنموية و إدارية مستقرة و هذا لأن الأهداف الإدارية و الخطط التنموية تتغير بتغير المسؤولين السياسيين و الذين بمجرد تعيينهم يغيرون سياسات رأسا على عقب و هذا ما يؤدي إلى عدم الاستقرار في الخطط و البرامج الإدارية و لقد أثرت هذه الظاهرة على الخطط و

¹ عادل عبد الرشيد عبد الرزاق ، التشريعات البيئية العربية و دورها في إرساء دعائم التخطيط البيئي ، مرجع سابق ، ص: 06 .

القرارات البيئية بشكل كبير و تمت من خلالها مصادرة حق المجتمعات في صناعة القرار البيئي .

و في الجزائر لم يتم ترسيم الإطار التنظيمي بشكل نهائي إلا في سنة 2001 بإنشاء أول وزارة عنية بشؤون البيئة في الجزائر ، و قد اختلفت تسمياتها و القطاعات التابعة لها من وزارة البيئة و التهيئة العمرانية فوزارة البيئة و تهيئة الإقليم إلى وزارة البيئة و الموارد المائية في سنة 2016 إلى وزارة البيئة و الطاقات المتجددة في سنة 2017 ، أما ما كان موجود من قبل هو عبارة عن لجان وطنية (كاللجنة الوطنية للبيئة 1977) أو كاتبة الدولة (للغابات و التشجير 1979 ، كاتبة الدولة المكلفة بالبيئية 1996)، أو إلحاقها بوزارات متعددة كوزارة الري و الغابات 1988 ، و وزارة البحث و التكنولوجيا 1988 ، ... إلى غاية استحداث وزارة البيئة¹.

المطلب الثاني : التحديات المتعلقة بالتسيير

لقد شهد الملف البيئي في الجزائر نوعا من العشوائية في التسيير و ذلك لغياب البعد البيئي في المخططات الاقتصادية للدولة و نظرا للأثار السلبية فقد تم انشاء مفهوم الاقتصاد الأخضر أي طرح عدة وسائل تنظيمية للتقليل من المخاطر البيئية و على رأسها خطر التلوث و لقد نم هذا الاتجاه مع تزايد الوعي البيئي العالمي أما في الجزائر لم يصاحب المخططات التنموية إدراج البعد البيئي إلا بعد سنة 1992 أي نص الميثاق المغربي للبيئة و الذي تم اعتماده في نفس السنة على إدراج المحافظة على البيئة في التخطيط البيئي.

¹ منال صخري ، الحوكمة البيئية في الجزائر ، أطروحة دكتوراه (جامعة لونيبي علي البليدة ، الجزائر) ، ص:43 .

كما أن غياب المعطيات الدقيقة حول تأثير الأنشطة الاقتصادية على البيئة أدى إلى وجود نصوص فضفاضة حيث نلاحظ استخدام عدة مصطلحات للتعبير عن مفهوم التخطيط البيئي فنجد -البرامج -المخطط -الميثاق.

فيما يجب وضع استراتيجية واضحة تهدف إلى تحقيق أهداف محددة مثل :

- إدماج الاستمرارية البيئية في برامج التنمية و الاقتصاد
- العمل على تحقيق التنمية المستدامة و التقليل من ظاهرة الفقر
- حماية الصحة العمومية للسكان
- إرساء أسس إستراتيجية وطنية للبيئة تستخدم كقاعدة عمل للمخطط الوطني من أجل البيئة وذلك بوصف الحالة البيئية في الجزائر
- الكشف عن العوامل التغييرات البيئية في الجزائر
- جمع المعطيات الموجودة حول الأجزاء الترسيمية والمشاكل البيئية و ذلك بتحديد الأسباب المباشرة و الغير المباشرة
- محاولة حصر مستويات التلوث و التدهور البيئي و كذا تأثيراتها الاقتصادية و الاجتماعية و وضع نظام يقظة لمعالجتها
- رسم آفاق التنمية البيئية في الجزائر¹.

¹ سارة عجرود ، الحوكمة البيئية في الجزائر ، السياسات و التحديات ، أطروحة دكتوراه جامعة محمد بوضياف المسيلة (كلية الحقوق و العلوم و السياسية) ، 2020/2019 ، ص: 105.

خاتمة

إن تفاقم المشاكل البيئية على مختلف المستويات الوطنية، الإقليمية، و الدولية أدى إلى تكاثف الجهود بهدف حماية البيئة و ضمان استمرارها عن طريق الحفاظ على التوازن البيئي والتنوع البيولوجي من جهة، و تحسين المستوى المعيشي للسكان دون إغفال حقوق الأجيال القادمة. وعليه لتحقيق الهدف الأول كان لابد من تفعيل ما يعرف بالحوكمة البيئية والتي هي عبارة عن مبد أشامل ينظم السلوك العام و الخاص نحو مزيد من المساءلة و المسؤولية من أجل التنمية، هذه التنمية يجب أن تستخدم الموارد الطبيعية بطريقة تصونها للأجيال القادمة، تحافظ على التكامل البيئي، لا تتسبب في تدهور عناصر النظام البيئي ولا تخل بتوازنها، وهذا ما يطلق عليه بالتنمية المستدامة، والتي تقوم على أساس التكامل بين البعد السياسي، الإقتصادي، الإجتماعي و البعد البيئي الذي يعتبر عنصرا مشتركا بين المفهومين، ومن هذا المنطلق يمكن استنتاج المقاربات المفسرة للعلاقة بين الحوكمة البيئية ودورها في تحقيق التنمية المستدامة.

فالبيئة هي مصدر مختلف الموارد الطبيعية، وهي كذلك بعد أساسي من أبعاد التنمية المستدامة وهذا ما يمكن تفسيره من خلال مقارنة البعد البيئي، أما المقاربة الثانية فهي مقارنة الدور والتي يركز عليها هذا الموضوع نظرا لأن تفاقم المشاكل البيئية يكون نتيجة لعدة أسباب أهمها الانفجار السكاني، نمط الإنتاج الصناعي المعتمد من طرف الدول الصناعية، الإقحام المتزايد للتكنولوجيا في الزراعة و الصناعة وغيرها من الأسباب أدت إلى تدهور البيئة من جهة، والإستغلال غير العقلاني للموارد و بالتالي تهديد حقوق الأجيال القادمة، مما أدى إلى تفعيل الحوكمة البيئية لتحقيق التنمية المستدامة، وتقوم المقاربة الثالثة على أساس التكامل، بمعنى أنه لا يمكن الحديث عن

حوكمة بيئية دون الشراكة والتكامل بين كل من الفواعل الوطنية من دولة، قطاع خاص ومجتمع مدني، كل حسب مجال اختصاصه وصلحياته.

فدور الدولة يكمن بالأساس في صياغة السياسة العامة بما فيها السياسة البيئية، و التي تضم مجموعة من القوانين، المشاريع والمخططات البيئية. كما يلعب القطاع الخاص دورا مهما في هذا المجال من خلال ما يوفره من مناصب شغل، موارد مالية من جهة، و تقليله من الآثار السلبية على البيئة بالتزامه بمبادئ الإدارة البيئية من جهة أخرى.

أما فيم يخص دور المجتمع المدني الذي يعتبر حلقة الوصل بين الدولة والمجتمع وهو أقرب طرف للمواطن وبالتالي فدوره حساس ومهم إذا كان في المستوى المطلوب، عن طريق إنشاء الجمعيات البيئية التي من مهامها غرس التربية البيئية لدى فئة الأطفال وهذا بالشراكة مع الدولة عن طريق المدارس، نشر الثقافة البيئية و القيام بمختلف النشاطات والحملات التوعوية، كما أنه لا يمكن تجاهل الدور الذي يلعبه الإعلام البيئي خاصة ونحن في عصر التطور التكنولوجي، إذ لم يعد الإعلام مقتصرًا على التلفاز، الراديو و الجرائد، بل ظهر ما يعرف بالإعلام الجديد وبالتالي سهل من عملية التواصل الإجتماعي و مناقشة مختلف القضايا والتي من بينها قضية البيئة. أما فيما يخص دور الفواعل الدولية والتي من أبرزها الأمم المتحدة من خلال ما يعرف برنامج الأمم المتحدة للبيئة، والذي بدوره قام بالعديد من الإجراءات في مجال تفعيل الحوكمة البيئية كما حث على تحقيق التنمية المستدامة من خلال عقده للعديد من المؤتمرات بهدف إدراك العالم لخطورة التهديدات البيئية و من ثم ووضعت مجموعة من الاتفاقيات والمعاهدات الحماية بهدف إدراك العالم لخطورة التهديدات البيئية و من ثم ووضعت مجموعة من الاتفاقيات والمعاهدات الحماية البيئية. كما يساهم البرنامج الدولي لصون

الطبيعة في حماية البيئة من خلال تنبيه لمفهوم الحوكمة البيئية مجال من مجالات عمله، كما يجدر بالذكر التطرق للمبادرات الإقليمية والتي من بينها مبادرة النيباد التي تسعى إلى تنمية القارة الإفريقية و تحقيق التنمية المستدامة بها عن طريق الاهتمام بمختلف المجالات والتي من بينها البيئة.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر و المراجع :

أولا : الكتب و المجالات :

1. أمال رحمان ، محمد توهامي ، تأثير النفط على البيئة خلال مرحلة النقل ، حالة الجزائر ، مجلة الباحث ، جامعة قاصدي مبراح ، ورقلة الجزائر ، العدد : 12 ، 2013 .
2. أحمد عبد الفتاح ناجي ، التنمية المستدامة في المجتمع النامي ، الإسكندرية المكتب الجامع الحديث ، 2013 .
3. أحمد مصطفى (مريم)، دراسات في التنمية و التغيير في الدول النامية. القاهرة: دار المعرفة الجامعية، 2009.
4. الإتحاد الدولي لصون الطبيعة بمنطقة شمال إفريقيا 2013-2016.
5. الاتحاد العربي للكهرباء ، كهرباء العرب ، (مجلة دورية متخصصة صادرة عن الأمانة العامة للاتحاد العربي للكهرباء ، العدد 10-2012 .
6. الحسين شكراني ، من مؤتمر ستوكهولم إلى ريو +20 لعام 2012 ، مدخل إلى تقييم السياسات البيئية العالمية ، بحوث اقتصاديات عربية ، (مركز دراسات الوحدة العربية ، لبنان) العددان : 63-64 ، 2013
7. الحلو (ماجد راغب)، قانون حماية البيئة في ضوء الشريعة ، القاهرة: منشأة المعارف، 2002
8. الدباغ (ضرغام) ، السياسة الخارجية و مستقبل الأمن والسلام في عصر العولمة المركز العربي الألماني: البحوث و الدراسات متحصل عليه من:-
9. الزوبير عباش ، الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة في إفريقيا من منظور الآلية الإفريقية لتقديم من قبل النظراء ، المتلقى العلمي الدولي آليات حوكمة المؤسسات و متطلبات تحقيق التنمية المستدامة ، جامعة قاصدي مبراح ، ورقلة الجزائر ، 25-2013/11/26 .
10. العشاوي (صباح)، المسؤولية الدولية عن حماية البيئة الجزائر : دار الخلدونية، 2010.
11. العمرات (أحمد صالح)، الأمن و التنمية-منظومة الأمن الشامل كبيئة حاضنة للتنمية المستدامة في ظل ظروف العولة . عمان : أحمد صالح العمرات، 2001 .
12. القهيوي (ليث عبد الله)، الوادي (بلال محمود)، الشراكة بين القطاعين العام والخاص الإطار النظري و التطبيق العملي الأردن : دار الحامد، 2012 ، ص: 26
13. الكايد (زهير عبد الكريم)، الحكمانية، عمان : المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2003. ص: 61-62 .
14. المغربي (كامل محمد) ، الادارة البيئية و السياسة العامة، عمان : دار الثقافة، 2001. في الجزائر .
15. الناشر (أنطوان) ، الخصخصة التخصيص مفهوم جديد لفكرة الدولة و دورها في إطار المرافق العامة، لبنان : منشورات الحلبي الحقوقية، 2000.
16. الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ، قطاع الطاقات المتجددة. متحصل عليه من pdf. الجزائر..
17. أمال رحمان ، النفط و التنمية المستدامة ، أبحاث اقتصادية و إدارية (كلية العلوم الاقتصادية و التسيير ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، الجزائر) العدد : 04 ، 2008 .

18. باثر محمد علي وردم ، العولمة و مستقبل الأرض ، الأردن الأهلية .
19. باسل البوستاني ، جدلية التنمية المستدامة منابع التكوين و موانع التمكين ، لبنان ، مركز دراسات الوحدة العربية ، 2009 .
20. براجي (صباح)، " دور حوكمة الموارد الطاقوية في إعادة هيكلة الإقتصاد الجزائري في ظل ضوابط الإستدامة"، مذكرة ماجستير. (كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير ، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر ، 2012 .
21. بركات كريم ، مساهمة المجتمع المدني في حماية البيئة ، أطروحة الدكتوراه (قسم الحقوق ، كلية الحقوق و العلوم السياسية لجامعة مولود معمري تيزي وزو الجزائر ، 2013/2014) .
22. برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، اجتماع العالمي للمنبر الحكومي الدولي للعلوم و السياسات في مجال التنوع البيولوجي و خدمات النظم الإيكولوجية الدورة الأولى ،ألمانيا ، بون ، 21-26 يناير 2013.
23. برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، المنتدى الوزاري البيئي العالمي ، دورة 27 نيروبي من 18 إلى 22 ديسمبر 2013 .
24. برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، مؤتمر المفوضين المعنى باتفاقية ستوكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة ، السويد ستوكهولم ، 22-23-ماي-2001 .
25. بلال بوترة ، واقع قضايا البيئة في مناهج التربية المدنية للطور الابتدائي ، مجلة الدراسات و البحوث الاجتماعية ، جامعة الوادي الجزائر ، العدد :09 ، ديسمبر 2014 .
26. بن أحمد عبد المنعم ، الوسائل القانونية الإدارية لحماية البيئة في الجزائر ، أطروحة دكتوراه (قسم الحقوق ، بن عكنون ، جامعة الجزائر)2008-2009 .
27. بنيجي (محمد)، قانون البيئة القانون الدولي الرباط : مطبعة المعارف الجامعية.
28. بوتلجة عبد الناصر ، ميلود بورحلة ، دور الدولة في تحقيق التنمية المستدامة في ظل الاقتصاد الإسلامي ، التجربة المغربية ، الملتقى الدولي المقومات التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي ، (جامعة قالمة ، الجزائر) 3-4/12/2012 .
29. بوثينة المحتسب ، الشراكة بين القطاعين العام و الخاص كأداة لتحقيق التنمية المستدامة ، مؤتمر الشراكة و التنمية - دور الشراكة بين القطاعين العام و الخاص في تحقيق التنمية المستدامة ، القاهرة ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية .
30. جزماتي (نذير)، الموسوعة الجغرافية السياسية المختصرة، سوريا: دار العرب ودار النور ،2010.
31. رعد السامي عبد الرزاق التميمي ، العولمة و التنمية البشرية المستدامة في الوطن العربي ، عمان ، دار دجلة ، 2008 .
32. رياض صالح أبو العطاء .
33. زريوفة (صلاح سالم)، شادي (عبد العزيز)، تجدد القيادة و التنمية في الوطن العربي، القاهرة :مركز الدراسات وبحوث الدول النامية،. 2004 .
34. زنكنه (إسماعيل نجم الدين)، القانون الإداري البيئي، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية،2012، ص: 193-201
35. سدى (علي)، "دراسة مكانة ومستقبل الجزائر في سوق الغاز الطبيعي المتوسطي"، المؤتمر العلمي الدولي: التنمية المستدامة والكفاءة الإستخدامية للموارد المتاحة. (كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر)، 07-08 أبريل 2008.
36. سناي (جوزيف) عددنا هيو (جون) ، الحكم في عالم يتجه نحو العولمة. المملكة العربية السعودية: العبيكان ، 2002 .

37. شتوح وليد ، مكانة نظام الإدارة الإيزو و 14000 في تسيير المؤسسات الجزائرية ، مجلة الوحات في البحوث و الدراسات (كلية العلوم الاقتصادية ، و علوم التسيير ،جامعة باجي مختار ، عنابة الجزائر) المجلد :07 ، العدد :02 ، 2014.
38. شريف إسماعيل عبد الوهاب ، إشكالية مساهمة الاقتصاد الأخضر في تحقيق التنمية المستدامة و محاربة الفقر في الجزائر ، مجلة الاجتهاد القضائي (كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، الجزائر) المجلد :10 ، العدد: 12 ، 2015 .
39. طراف (عامر محمود)، قضايا البيئة و التنمية أزمة دولية متفاقمة ببيروت :مجد المؤسسة الجامعية للدراسات، 2011 .
40. عبد الجليل الهويدي ، العلاقات التفاعلية بين السياحة البيئية و التنمية المستدامة، -مجلة الدراسات و البحوث الاجتماعية - جامعة الوادي ، الجزائر ، العدد : 2014/12/09 .
41. عبد الرحيم عبد الرحيم ، التنمية البشرية و مقومات تحقيق التنمية البشرية المستدامة في الوطن العربي ، المؤتمر العربي السادس للإدارة البيئية ، التنمية البشرية و أثرها على التنمية المستدامة ، (جمهورية مصر العربية) ، 2007 .
42. علي سعيدان ، حماية البيئة من التلوث بالموارد الإشعاعية و الكيماوية في القانون الجزائري ، الجزائر ، الدار الخلدونية ، 2008.
43. علي سعيدان ، حماية البيئة من التلوث بالموارد الإشعاعية و الكيماوية في القانون الجزائري. الجزائر دار الخلدونية.
44. عمر صخري ، عبادي فاطمة الصحراء ، دور الدولة في دعم تطبيق نظم إدارة البيئة ، لتحسين أداء المؤسسات الاقتصادية دراسة حالة ، الجزائر ، مجلة الباحث ، (جامعة قاصدي مرباح ورقلة الجزائر) العدد : 11 ، 2012 .
45. عيسى محمد الغزالي ، السياسات البيئية ، جسر التنمية (المعهد العربي للتخطيط بالكويت) العدد : 25 ، 2004 .
46. فريد (سمير)، حماية البيئة و مكافحة التلوث ونشر الثقافة البيئية. عمان : دار الحامد، 2013.
47. فريد بوبيش ، الاتجاهات البيئية، دراسة في علم اجتماع البيئة ، الجزائر ، مطبعة صخري 2013 .
48. قادري (محمد الطاهر)، التنمية المستدامة في البلدان العربية بين النظرية والتطبيق ، لبنان : مكتبة حسين العضوية، 2013.
49. كريم الجسر ، الحوكمة البيئية 2 ، تقرير واقع البيئة في لبنان : الواقع و الاتجاهات ، لبنان ، 2010 .
50. لطرش ذهبية ، متطلبات التنمية المستدامة في الدول النامية في ظل قواعد العولمة ، المؤتمر العلمي الدولي للتنمية المستدامة و الكفاءة الاستدامية ، (كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، جامعة فرحات عباس ، سطيف ، الجزائر) ، 7-8 أبريل 2008 .
51. محمد لموسخ ، دور الجماعات المحلية في حماية البيئة ، مجلة الاجتهاد القضائي ، (قسم الحقوق ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، الجزائر ، العدد : 09 ، 2010 .
52. مسعود عمارنة ، آليات حماية البيئة في الجزائر ، مجلة المفك ، (كلية الحقوق و العلوم السياسية) جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، الجزائر) العدد : 09 .
53. مصطفى بلمقدم ، محمد رشيد بومدين ... و آخرون ، الغاز الطبيعي في الجزائر ، آفاق واعدة و تحديات ، مجلة التنظيم و العمل ، (كلية العلوم الاقتصادية ، و التجارية و علوم التسيير ، جامعة معسكر ، الجزائر) العدد : 04 ، 2013 .
54. مصطفى بودرامة ، التحديات التي تواجه مستقبل النفط في الجزائر ، المؤتمر العلمي الدولي للتنمية المستدامة و الكفاءة الاستدامية للموارد المتاحة (كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، جامعة فرحات عباس ، سطيف ، الجزائر) ، 07-08-2008 .
55. مطوري (أسماء)، مؤسسات الشباب وحماية البيئة. الجزائر : مطبعة صخري، 2012.

56. مقري (عبد الرزاق)، مشكلات التنمية و البيئة و العلاقات الدولية، الجزائر : دار الخلدونية ،2008.
57. ناجي (أحمد عبد الفتاح) ، التنمية المستدامة في المجتمع النامي، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 2013.ص: 174-175 .
- 58.نوزاد عبد الرحمان الهبتي ، المهندي (حسن إبراهيم)... وآخرون، مقدمة اقتصاديات البيئة. الأردن تدار المناهج،2010. ص:81
59. وزارة تهيئة الإقليم و البيئة ، المخطط الوطني لتهيئة الإقليم ، الجزائر ، 2010 ، ص : 10
60. وناس يحيى " الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر " ، رسالة دكتوراه (جامعة أوبكر بلقايد تلمسان الجزائر جويلية 2007) .
- 61.الأمم المتحدة إتفاقية التصحر ، ألمان بون ، 22-11/مايو/2005 ، 121 ،
- 62.صالح عبد الرحمان ، عبد الحديثي ، النظام القانوني الدولي لحماية البيئة ، منشورات الحلبي الحقوقية ، 2010 .
- 63.طشطوش (عبد المولى)، الأمن الوطني و عناصر قوة الدولة في ظل النظام العالمي الجديد. عمان دار الحامد،2006.
64. غنيم (عثمان محمد)، أبوزنط (ماجدة)، التنمية المستدامة فلسفتها و أساليب تخطيطها وأدوات قياسها. عمان : دار صفراء،2007.
- 65.قاسم (خالد مصطفى)، إدارة البيئة و التنمية المستدامة في ظل العولمة المعاصرة الإسكندرية: الدار الجامعية،2007.
- 66.مراد بن سعيد ، صالح زياني ، فعاليات المؤسسات البيئية الدولية، دفاثر السياسة و القانون (جامعة حسيبة بن بوعلي ، شلف ، الجزائر) العدد: 09 ، جوان 2013 ، ص: 215 .
- 67.وردم (باثر محمد علي)، العالم ليس للبيع مخاطر العولمة على التنمية المستدامة عمان: الأهلية، 2003.
- 68.حسين عبد القادر "الحكم الراشد و إشكالية التنمية المحلية " مذكرة ماجستير (قسم العلوم السياسية كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة أوبكر بلقايد تلمسان ، الجزائر 2011-2012)
- 69.علاء فرحان طالب، إيمان شيحان المشهداوي ، الحوكمة المؤسسية و الأداء المالي الاستراتيجي للمصاريف ، عمان دار الصفاء ، 2011 .

القوانين و المراسيم :

- 1) انظر القانون رقم 03-10 المؤرخ في 19 يونيو 2003 ، يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة ، الجريدة الرسمية العدد :43 ، الصادرة في : 20 يونيو 2003 .
- 2) انظر القانون رقم: 11-10 المؤرخ في: 22 يونيو 2011 المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية. العدد:36، الصادرة في:20جوان 2011 .
- 3)انظر القانون رقم: 12-07 المؤرخ في: 21 جوان 2012 المتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية. العدد:17، الصادرة في: 20 ماي 2012.
- 4) انظر القانون رقم:03-10 المؤرخ في: 19 يوليو سنة 2003 يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية، العدد43، الصادرة في 20 يوليو 2003.

- (5) انظر المرسوم التنفيذي رقم : 02-175 ، المؤرخ في : 20 مايو 2002 ، يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية للنفايات ، الجريدة الرسمية ، العدد : 37 ، المؤرخة في : 26/05/2002 ،
- (6) انظر المرسوم التنفيذي رقم : 07-350 ، المؤرخ في : 18/11/2007 ، يحدد صلاحيات وزير التهيئة العمرانية و البيئة و السياحة ، الجريدة الرسمية ، العدد : 73 ، المؤرخة في : 21/09/2007
- (7) انظر المرسوم التنفيذي رقم : 10-258 ، المؤرخ في : 21/10/2010 ، يحدد صلاحيات وزير التهيئة العمرانية و البيئة و السياحة ، الجريدة الرسمية ، العدد : 64 ، المؤرخة في 28-10-2010
- (8) انظر المرسوم التنفيذي رقم : 92/488 ، المؤرخ في : 28/12/1992 ، يحدد صلاحيات وزير التربية الوطنية ، الجريدة الرسمية العدد: 93 ، المؤرخة في : 30-12-1992 .
- (9) انظر المرسوم التنفيذي رقم: 94-247 ، المؤرخ في 10-08-1994 ، يحدد صلاحيات وزير الداخلية و الجماعات المحلية و البيئة و الإصلاح الإداري ، الجريدة الرسمية العدد: 53 ، المؤرخة في 21/08/1994 .
- (10) انظر المرسوم الرئاسي رقم : 93-201 ، المؤرخ في : 04-09-1993 ، يتضمن تعيين أعضاء الحكومة ، الجريدة الرسمية العدد: 57-المؤرخة في 05/09/1993 .
- (11) انظر المرسوم الرئاسي رقم : 99/ 300 ، المؤرخ في 24/12/1999 ، يتضمن تعيين أعضاء الحكومة ، الجريدة الرسمية العدد : 93 ، المؤرخة في : 26 /12/ 1999 .
- (12) انظر المرسوم رقم : 17-199 ، المؤرخ في : 15/08/1977 ، ينهي المهام اللجنة الوطنية للبيئة ، الجريدة الرسمية العدد : 64 ، المؤرخة في : 06/08/1977 .
- (13) انظر المرسوم رقم : 74-156 ، المؤرخ في : 12/06/1974 ، يتضمن إحداث اللجنة الوطنية للبيئة ، الجريدة الرسمية ، العدد : 59 ، المؤرخة في : 23/07/1974
- (14) انظر للمرسوم التنفيذي رقم : 05-375 ، المؤرخ في : سبتمبر 2005 ، يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتغيرات المناخية و تحديد مهامها و ضبط كيفية تنظيمها و تسييرها ، الجريدة الرسمية العدد : 67 ، المؤرخة في : 05/10/2005 .
- (15) القانون رقم : 07-06 ، المؤرخ في : 15 ماي 2005 ، المتعلق بتسيير المساحات الخضراء و حمايتها ، و تميمتها في إطار التنمية المستدامة الجريدة الرسمية ، العدد : 31 ، الصادر في : 13 ماي 2007 .
- (16) القانون رقم: 01-19 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001. المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها الجريدة الرسمية. العدد:77، الصادرة في:15 ديسمبر 2001.
- (17) القانون رقم: 02-11 المؤرخ في: 17 فبراير 2011 المتعلق بالمجالات المحمية في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية. العدد:13، الصادرة في:28 نوفمبر 2011
- (18) المرسوم التنفيذي رقم: 126/84 المؤرخ في 19 ماي 1984، يحدد صلاحيات وزير الري والبيئة والغابات وصلاحيات نائب الوزير المكلف بالبيئة والغابات، الجريدة الرسمية . العدد:21، المؤرخة في: 2ماي 1984.
- (19) المرسوم التنفيذي رقم: 2000-150، المؤرخ في: 28 جوان 2000، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة الصحة والسكان، الجريدة الرسمية. العدد:39، المؤرخة في 04 جويلية 2000.

- 20) المرسوم التنفيذي رقم: 90-392 المؤرخ في 01 ديسمبر 1990، يحدد صلاحيات الوزير المنتدب للبحث و التكنولوجيا الجديدة الرسمية. العدد 54: المؤرخة في: 12 ديسمبر 1990.
- 21) المرسوم التنفيذي رقم: 85-131 المؤرخ في 21 ماي 1985، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة الري والبيئة والغابات، الجريدة الرسمية. العدد: 22، المؤرخة في 22 ماي 1985.
- 22) انظر القرار الوزاري المشترك المؤرخ في : 10 يونيو 2014 ، يتضمن المصادقة على اللائحة الفنية التي تحدد المواصفات التقنية للأكياس البلاستيكية ، لحملات ، الجريدة الرسمية ، العدد : 67 ، الصادرة في : 2014/11/12 .
- 23) انظر المرسوم التنفيذي رقم : 01-08 ، المؤرخ في : 14-01-2001 ، يحدد صلاحيات وزير تهيئة الإقليم و البيئة ، الجريدة الرسمية العدد : 04 ، المؤرخة في : 17-01-2001 ،
- 24) انظر المرسوم الرئاسي رقم : 01/96 ، المؤرخ في : 05-01-1996 ، المتعلق بكاتبة الدولة للبيئة ، الجريدة الرسمية العدد: جانفي 1996 .

المواقع الالكترونية :

1. http://www.dazentrum.org/reports_and_research/5.pdf
2. <http://www.iucn.org/mediterrann>

فهرس المحتويات

	شكر و تقدير.....
	إهداء.....
3-1	مقدمة.....
الفصل الأول: الإطار النظري للدراسة	
5	المبحث 1 : ماهية الحوكمة البيئية.....
6-5	المطلب الأول : مفهوم الحوكمة.....
7-6	المطلب الثاني : مفهوم البيئة.....
8-7	المطلب الثالث: مفهوم الحوكمة البيئية.....
8	المبحث2: ماهية التنمية المستدامة.....
12-9	المطلب الأول: مفهوم التنمية ، مفهوم الاستدامة ومفهوم التنمية المستدامة.....
14-12	المطلب الثاني: تطور مفهوم التنمية المستدامة.....
23-14	المطلب الثالث: أبعاد ومؤشرات التنمية المستدامة وأهدافها.....
23	المبحث3: علاقة الحوكمة البيئية بتحقيق التنمية المستدامة.....
30-24	المطلب الأول: المقاربات النظرية المفسرة لعلاقة الحوكمة البيئية بالتنمية المستدامة.....
35-30	المطلب الثاني: دور الفواعل الوطنية في تحقيق التنمية المستدامة (الدولة، الشراكة بين القطاع العام والخاص، المجتمع المدني).....
44-36	المطلب الثالث: دور الفواعل الدولية (الأمم المتحدة).....
الفصل الثاني : النموذج الجزائري في مجال التنمية المستدامة والحوكمة البيئية	
47	المبحث الأول: واقع الحوكمة البيئية والتنمية المستدامة في الجزائر.....
61-47	المطلب الأول: سياسات الدولة تجاه الحوكمة البيئية والتنمية المستدامة.....
72-61	المطلب الثاني: مؤشرات الحوكمة البيئية والتنمية المستدامة في الجزائر.....
72	المبحث الثاني: الفواعل المساهمة في تحقيق التنمية المستدامة.....
85-72	المطلب الأول : الفواعل الوطنية المساهمة في تحقيق التنمية المستدامة.....
87-85	المطلب الثاني: الفواعل الدولية المساهمة في تحقيق التنمية المستدامة.....
88	المبحث الثالث: تحديات الحوكمة البيئية في الجزائر.....
89-88	المطلب الأول : تحديات مؤسساتية.....
90-89	المطلب الثاني : تحديات متعلقة بالتسيير.....
94-92	خاتمة.....
101-96	قائمة المصادر و المراجع.....